

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم / الجمعة-السبت-الاحد

24-23-22 شعبان 1435 / 20-21-22 يونيو 2014





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
9	هيئة حقوق الإنسان
11	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
33	حقوق الإنسان فى العالم



# الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## «العدل» تبرئ نفسها: 633 ريالاً • المبلغ المتوسط» لنفقة المرأة

### المطلقة

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 22 شعبان 1435 هـ - 20 يونيو 2014 م  
[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل دببسي

أكدت وزارة العدل رداً على ما أثير حول الدراسة الميدانية التي قامت بها إدارة الخدمة الاجتماعية في الوزارة، بشأن مقدار متوسط النفقة للمرأة المطلقة وقدره 633 ريالاً، أن ذلك جاء من واقع الأرقام المدونة في سجلات المحاكم الثلاث محل الدراسة.

وأوضحت الوزارة أن الدراسة العلمية المذكورة هدفت إلى التعرف على متوسط مبلغ النفقة للمطلقة من خلال البيانات المتوافرة والمسجلة في محكمة الرياض ومكة وجدة.

وكشفت عن أن تقدير مبلغ النفقة في جميع الدول التي تعتمد النظام الشرعي يعتمد على سلطة القاضي التقديرية، وأيضاً ما يمكن الاستعانة بهم من أعوان القضاة مثل لجان هيئة النظر، إضافة إلى عدد من العوامل الأخرى مثل الملاءة المالية للزوج والعرف في تحديد احتياج المنفق عليه وغيرها.

وأشارت وزارة العدل إلى أن الدراسة لم تقدم مقترحاً لمبلغ النفقة وإنما خرجت بمتوسط قيمة النفقة للحالات التي تمت دراستها من واقع السجلات السابقة. وأوضحت أن هدف الدراسة كان تقديم البيانات الإحصائية للجهات التشريعية من أجل الإسراع في استحداث صندوق النفقة الذي رفعت بمشروعه الوزارة ويستهدف ضمان مبلغ مالي للمطلقات وبشكل شهري يضمن لهن حياة كريمة لحين الصرف عليهن من أزواجهن بعد التقاضي.

وألححت إلى أن الدراسة ومن خلال البيانات الإحصائية أظهرت وجود مبالغ شهرية لنفقات مطلقات تراوح بين 1000 و 5000 ريال، لكن ما تم حسابه في المتوسط وبحسب النتائج التي تم تحليلها أن المبلغ المتوسط المعطى للمرأة المطلقة في حالات سابقة قبل بدء الدراسة هو 633 ريالاً، وهذا الرقم نتيجة وليس مقترحاً.

وكانت وزارة العدل قد افتتحت أخيراً عدداً من دوائر الأحوال الشخصية في بعض محاكم المملكة والتي بدأت في تطبيق عدد من الإجراءات لدعم المطلقات وأبنائهن، ضمن البرامج الاجتماعية التي تبنتها «العدل» ومنها صندوق النفقة والتعاون مع عدد من الجمعيات الخيرية المختصة، لافتتاح فروع لها في محاكم الأحوال الشخصية لتقديم المعونة القضائية والاستشارات الاجتماعية، والتوجيه للمحاكم بتسليم صكوك الإعالة للمطلقات من أجل التقديم على برامج الإسكان.

ودعا الأمين العام لجمعية حقوق الإنسان والمستشار القانوني خالد الفاخري إلى وضع حد أدنى لنفقة المطلقة، وذلك بالنظر إلى تكاليف المعيشة وارتفاع أسعار السلع والمواصلات وإيجار السكن، بما يكفل حياة كريمة للمرأة وذلك بتوافر متوسط الأمور الأساسية، وترك تحديد النفقة التي تحتاجها المرأة للقاضي وفقاً لظروف المنفق وحالته، على ألا يقل تقدير القاضي عن الحد الأدنى الذي يُقر من وزارة العدل.

وأشار الفاخري إلى أن وضع الحد الأدنى يقلل حالات الطلاق، ويضع ضوابط وقواعد للرجل إذ لا يقوم بهذا الأمر إلا في حالات نادرة لعلمه بوجود قانون ونظام يحاسبه في حال تقصيره، وقال: «النفقة يجب أن ترتبط بنظام التنفيذ ومؤسسة النقد ليتم تنفيذها مباشرة وفي كل شهر من دون الحاجة لمطالبة المرأة الرجل بالتنفيذ، مشيراً إلى أن مضاعفة المبلغ في حال امتناع الزوج عن التنفيذ من شأنه أن يمنع الجميع عن التلاعب».

وأوضح أن غالبية المشكلات في تحديد النفقة تطرأ على «المتسبب» لقدرته على إخفاء دخله ولكنه يمكن مراجعة فاتورة الهاتف الخاص به وهاتف المنزل وفاتورة الكهرباء وتقدير النفقة على هذا الأساس، كونه لا يمكن للشخص البسيط تحمل نفقات الخدمات بشكل كبير، كما أن المرأة أحق بهذا المبلغ من الأمور الخدمية.

وأكد على أن مبلغ 633 ريالاً لا تكفي لحاجة الإنسان الطبيعي بالنظر إلى سكنه وعلاجه وتنقلاته في المدن الرئيسية وملبسه وما إلى ذلك من الأمور الأساسية. فيما يرى المحامي بندر البشر أنه لا يمكن وضع قاعدة وحد لنفقة المطلقة كونها تختلف بحسب نفقة الزوج وقدرته وملاذته وغيرها من الأمور، إضافة إلى النظر لحال المنفق عليه وقال إنه في حال اعتادت المرأة على قدر محدد من الدخل وعدم قدرتها على ما دون ذلك، فإن القاضي وبالإستعانة بأعوان القضاة وهيئة الخبراء، يقدمون دراسة للحالة، إلا أنه تقدم مصلحة المنفق أولاً اعتماداً على قاعدة لا ضرر ولا ضرار، كون النظر للمنفق عليه أولاً قد يتسبب بوضع المنفق في حال مديونية.



## كيف تحمي الفتاة نفسها من المتحرشين؟

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 22 شعبان 1435 هـ - 20 يونيو 2014 م

<http://www.alriyadh.com/945839>

الخبر، تحقيق- عبير البراهيم

على الرغم من أهمية وضرورة توعية المرأة على اختلاف مراحل عمرها بكيفية حماية نفسها من المتحرشين، وماذا تفعل إذا ما حاول أحدهم التحرش بها؟ إلا أنه لا يوجد هناك تثقيف أو سبل معلنة تُنصح بها المرأة بكيفية التصرف، حتى وإن كان ذلك التحرش لفظياً وبعيداً عن من يحاول أن يعود بواقعة التحرش إلى سلوك المرأة؛ فقد أثبتت بعض الوقائع لسيدات محتشمات تعرضن لوقائع تحرش على الرغم من أنهن بعيدات عن الشبهة!، فذلك الخلل موجود حتى وإن حاول الكثيرون إنكاره أو إرجاعه للمرأة.

وأكد كثير من النساء -على تباين أعمارهن- على أنهن يجهلن معرفة السبل الجيدة لمقابلة المتحرش والتصرف معه، الأمر الذي دفع الكثير من المتحرشين إلى استغلال جهل المرأة بسبل حماية نفسها، حتى وقع بعضهم بسبب ذلك الجهل ضحية سهلة في يد معتمدٍ لأنها فقط أساءت اختيار وسيلة الدفاع عن نفسها؛ فكيف تتصرف الفتاة حينما يتحرش بها رجل غير سوي؟، ما هي السبل الجيدة التي تستخدمها حتى تحمي نفسها؟، ولماذا يقصد المجتمع المرأة التي تم التحرش بها قبل أن ينصحها بكيفية طرق الحماية الجيدة؟.

وتبقى المرأة الجانب الأضعف في القضية، فالخوف من نظرة المجتمع والخلل من الأسرة هو ما يمنعها من الحديث والتحدث، مما يتطلب وضع قوانين واضحة وصارمة تضمن تحقيق الأمان الاجتماعي لها، كذلك لا بد أن تتعلم الفتاة فنون الرياضة المختلفة التي تساعد على تقوية جسدها لتستطيع أن تحمي نفسها من أي متحرش، وهو ما يُحتم وجود أندية رياضية نسائية لتعليم مهارات الدفاع عن النفس.

صراخي أنقذني

وقالت "أسرار جاسم": لا أعرف كيف أتصرف حينما أجد أحدهم يلاحقني، أو يحاول أن يقترب مني في الأماكن العامة، فالخلل يمنعني من أن أبدي أي تصرف حازم حيال ذلك التحرش، وذلك ما يدفع البعض للتمادي، مضيئةً أنه في الوقت الذي تجد نفسها في خطر حقيقي من مطاردات أحد المتحرشين بها، إلا أنها تجهل التصرف، وماذا يجب عليها فعله؟، مبينةً أنه ليس هناك مكان محدد تستطيع طلب العون فيه، وليس هناك رقم تعلم بأنه متواجد في كل مكان ويمثل جهة معينة تستطيع أن تحضر سريعاً لتحاسب هذا المتحرش، مشيرةً إلى أنه حتى هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي الجهة التي تمثل إيقاف مثل تلك التجاوزات إلا أن المرأة لا تعرف كيف تصل إليهم في ذات اللحظة، ذاكرةً موقفاً عاشته مع متحرش كان يلاحقها وبصر عليها أن تتحدث معه حتى وصل الأمر إلى التمادي لمحاولة الاقتراب منها، فلم تجد سبيلاً للخلاص منه سوى أن ترفع صوتها بالصراخ، حتى تحمي نفسها، ففر هارباً من المكان، متأسفةً أنها استخدمت تلك الوسيلة لمواجهة ذلك المتحرش، حيث وجدت وسمعت من ينتقد تصرفها ويصفه ب"الهمجية"؛ لأنها امرأة ورفعت صوتها في مكان عام، على الرغم أنها استخدمت تلك الوسيلة لأنها لا تعرف ماذا يجب عليها أن تفعل وكيف تتصرف؟.

رمي الحجارة

واعترفت "هبة عبدالله" أنها تقابل أي متحرش بطريقة بدائية جداً، إلا أنها مجدية، فهي لم تتعلم كيف تحمي نفسها، ولم تجد هناك برامج توعية تعرفها على أهم السبل الحديثة لحماية نفسها من أي متحرش، مضيفاً أنها تستخدم السبل البدائية في حماية نفسها، وتجد أنها كثيراً ما تنتفع، فحينما تجد هناك من يطاردها أو يحاول التحرش بها، فإنها تقابل ذلك بالحذاء أو رمي الحجارة عليه!، مبيّنة أنه يوجد من النساء من ينتقد أو يضحك على ذلك المشهد، بل وجدت من أفراد أسرتهن من ينتقد ذلك التصرف منها، إلا أنها لا تعرف وسيلة أخرى لتعبر عن غضبها من المتحرش سوى تلك الطريقة، ذاكرةً المرأة التي حاول شبابان أن يطاردها بالسيارة، وحينما شعرت أن الأمر تخطى الحدود حملت حجارة ورمتهن على السيارة حتى كسرت زجاجها، ففرا، مؤكدةً على أن الفتاة تتصرف بتلقائية ودون تفكير مسبق؛ لأنها لم تتعلم كيف تحمي نفسها في مثل هذه المواقف، وحينما تجد نفسها في موقف صعب من قبل متحرش تجدها مضطرة لاستخدام أي وسيلة.

فنون الرياضة

وأوضحت "دسهيلة زين العابدين" - عضو المجلس التنفيذي ولجنة الأعضاء بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان - أن طبيعة التحرش تختلف باختلاف الموقف، فإذا كان التحرش بالكلام وبالعبارات غير اللائقة فيجب على المرأة أن لا تلقي بالاً لها؛ لأنه قد يتطور ذلك التحرش اللفظي إلى تحرش فعلي، أما إذا وصل التحرش باللمس فهنا يجب أن ننطلق من محاولة حماية المرأة لنفسها، مُشددةً على أهمية تعليم الفتاة فنون الرياضة المختلفة التي تساعد على تقوية جسدها لتستطيع أن تحمي نفسها من أي متحرش، كرياضة "الكارتو"، مؤكدةً على أن وجود أندية رياضية نسائية بات شيئاً مهماً لتقوية بنية المرأة، ولتستطيع أن تحمي نفسها متى ما احتاجت لذلك، داعيةً إلى ضرورة أن يكون هناك قانون صارم ضد المتحرش حتى يخلق الارتداد بداخله، إضافةً إلى وضع "الكاميرات" التي تكشف واقعة التحرش في كل مكان ابتداءً من الأسواق وانتهاءً بالشوارع العامة، فوجودها يساعد على كشف المتحرش، وكشف أي جريمة تحرش لأي فتاة، فيمكن ضبطه ومعاقبته كما حدث في بعض الدول التي تم فيها المطالبة بإعدام المتحرشين الذين قاموا بالاغتصاب الجماعي لفتاة كانت تسير في الشارع وهي محتشمة، حتى أصبحت هناك مطالبات بإيصال العقوبة إلى حكم الإعدام إذا ما وصل التحرش لمرحلة الاختطاف والاعتصاب.

نظام صارم

وأكدت "دسهيلة زين العابدين" أن مجلس الشورى يماطل في إصدار قانون للتحرش وتجريم الاعتداء الجنسي -حسب قولها-، فحتى بعد أن أقر نظام الإيذاء ألغى التحرش، مُشددةً على أهمية وجود نظام صارم ضد التحرش، على أن تكون هناك عقوبات صارمة وتكون العقوبة معلنة، ولا ننتظر أن يكون هناك مزيد من الضحايا حتى نتحرك نحو سن القوانين، مُشددةً على ضرورة أن يوضع النظام الذي يطبق على الجميع وليس على فئة دون أخرى، فيطبق القانون على أفراد المجتمع ولا يستثنى من لديه دعم أو واسطة في ذلك، لافتةً إلى أن ردع المتحرش ووضع القوانين الصارمة تحمي الفتاة قبل أن نطلب منها أن تتعلم طرق حماية نفسها من المتحرش فذلك أسلم وأولى.

دائرة العيب

وتحدثت "منال الصومالي" -أخصائية اجتماعية في مستشفى الملك فهد بجدة- قائلةً: إن الإشكالية الموجودة لدينا في دائرة العيب فهناك أماكن محظور الحديث عنها مع الفتاة أو التعرض إليها من قبيل المرأة خاصة، متأسفةً على أن التحرش كظاهرة موجودة في كل المجتمعات، وله جوانب عدة وأسباب اجتماعية ونفسية واقتصادية، مُشددةً على ضرورة أن يكون هناك قانون يفرض ويطبّق على الجميع، ففي حال وجد المتحرش الذي يفكر في التحرش بالفتاة فإنه سيعلم أن هذا القانون الصارم سيطبق عليه حتى يحدث الارتداد، مؤكدةً على أن المرأة كثيراً ما تكون هي الجانب الأضعف، فالخوف من نظرة المجتمع والخلل من الأسرة بأن تكون هي السبب في حدوث واقعة التحرش أو تعريض نفسها لذلك الموقف من شخص غير سوي هو ما يمنعها من الحديث والتحدث عن الواقعة، مبيّنة أن الأنظمة حينما تكون واضحة وصارمة فإنها كفيلة بتحقيق الأمان الاجتماعي للمرأة، متسائلةً: لماذا نتأخر عن وضع القوانين الصارمة التي تحمي المرأة من التحرش؟، ولماذا لا نتعظ مما يحدث في بعض الدول وما اتخذته من وضع قوانين تجرم التحرش بصرامة؟.

دور المدرسة

وأوضحت "منال الصومالي" أن سن القوانين هو الأهم للحد من التحرش، فالاجتماعيون والأخصائيون يحتاجون إلى سن تشريعات وأنظمة صارمة، مضيفةً أن المسؤول عن توعية الفتاة بطرق حماية نفسها إذا ما حدث التحرش هي المدرسة في المقام الأول، والتي يجب أن ترتبط بشكل متكامل ومتجانس مع دور الأسرة، فنحن مازلنا ننادي بوجود مناهج للتثقيف الجنسي في المرحلة الابتدائية، والذي يجب أن يناقش كيفية حماية الفتاة لنفسها من أي متحرش كيف تتصرف؟، وكيف نتعرف على حقوقها؟، لسد الخلل الموجود من جراء حدوث جرائم التحرش، بدلاً من أن يكون هناك تردد في البوح أو تردد

في الحديث عن الواقعة من قبل الفتاة التي تخشى اللجوء إلى الوالدين على الرغم من انتشار جرائم التحرش، داعية إلى ضرورة أن يكون هناك عقوبات صارمة تعلن في وسائل الإعلام حتى يحدث الارتداد ويحدث الأمن الذي يحتاجه الطفل قبل الكبير في خلق جو اجتماعي آمن.



## بحضور سعادة المشرف على مكتب الجمعية بمنطقة مكة المكرمة "تعليم الطائف" يشارك في معرض جمعية حقوق الانسان

المصدر: جريدة سبق السبت 23 شعبان 1435 هـ - 21 يونيو 2014 م

<http://www.sabqq.org/news-action-show-id-5724.htm>

سبق المملكة - محمد آل دبيان - الطائف

شاركت الإدارة العامة للتربية والتعليم بمحافظة الطائف ممثلة في إدارة التوجيه والإرشاد (بنين وبنات) في المعرض الذي أقامته جمعية حقوق الانسان هذا اليوم بفندق اوالف ومول قلب الطائف وذلك بحضور سعادة المشرف على مكتب الجمعية بمنطقة مكة المكرمة الاستاذ سليمان الزايدي ووكيل المحافظة الاستاذ احمد السميري وقد اشاد الجميع بهذه المشاركة وماتقوم به الإدارة العامة للتربية والتعليم من جهود في سبيل نشر ثقافة حقوق الاطفال واساليب حمايتهم ورعايتهم من التعرض للعنف والايذاء من خلال ماتقدمه من برامج وفعاليات ومشاركات داخل المدارس وخارجها بتوجيه من سعادة المدير العام د/محمد الشمراني ومساعدة.

كما قام الزايدي والسميري بتقديم درع وشهادات تقدير للإدارة تسلمها مدير إدارة التوجيه والإرشاد د/ سالم الشهري - يذكر ان الجمعية تقوم بدور بارز وهام في مجال حقوق الطفل وحمايته بالتعاون مع كافة القطاعات والمؤسسات الحكومية والاهلية ومنها الإدارة العامة للتربية والتعليم والتي لا تألو جهدا في سبيل التعاون والمشاركة في تنفيذ البرامج والفعاليات التي تعزز جوانب حماية الابناء من الايذاء على مختلف مستوياته النفسية والجسدية واللفظية.

## يداً بيد مع وزير التجارة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946334>

### د. فهد بن عبدالرحمن السويدان

ها هي الحرب قد بدأت، يشعلها الطمع والجشع من أغلب تجار الأسواق والمحلات التجارية والمكتبات، أبطالها عملاء سريون ينقلون أخبار التخفيضات الوهمية والعروض، التي يعمل عليها المنافسون استعداداً لموسم الإجازة الصيفية ومستلزمات رمضان ومستلزمات الدراسة وعيد الفطر وعيد الأضحى.

والمواطنون الآن أمام معارك ضحاياها ملايين الريالات التي تستنزف جيوب أرباب الأسر، وذلك على مشتريات رمضان والعيد واللوازم المدرسية، إذ يُعد هذا العام الثامن، حيث يتصادف موسم الإجازة ودخول رمضان ومجيء العيدين وبداية الدوام المدرسي، وهذا ما يحتم على الجميع مراعاة أمورهم، وإن كانت (خمس مناسبات تتوالى على ميزانية الأسرة تستنزفها).

فالمحلات التجارية، والأسواق وكذلك المكتبات استعدت بتجهيزات سريعة، والمضحك أنها تعمل تخفيضات كاذبة لابتزاز المواطنين استعانت بمرجعين سريين ينقلون ما يستعد به المنافسون من تجهيزات وتخفيضات وهمية متقمصين شخصيات غير حقيقية للعودة إلى المنافس بالخبر.

فقد وجه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز جميع الجهات بتشديد المراقبة على الأسواق وأسعار السلع، وإيقاع أقصى العقوبات تجاه كل مبتز، وتذليل الصعاب وتقديم المعونات وزيادة الدعم المقدم لعمليات الإنتاج، والعمل على سرعة توفيرها في الأسواق وبأسعار متدنية، كما أن الدولة تبذل المساعدات للمستوردين من خلال تقديم التسهيلات في الموائى والمنافذ وانتاج السوق المفتوحة والحررة أمام التجار، ولايعني ذلك ان تكون الفائزة محصورة ومقتصرة على التجار فقط؛ إذ إن الدولة لم تنتهج هذا النهج التجاري وتنوعه في أساليب الدعم إلا من أجل أن يحصل المواطن على كفايته من السلع الغذائية وغيرها من السلع التي تُنتج في المملكة أو تُستورد من خارجها بأسعار مناسبة، لكي لا ترهق المواطن..

ومع ما تتخذه وزارة التجارة وهيئة الغذاء والدواء وجمعية حماية المستهلك بالتنسيق مع مثيلاتها من ذوات الاختصاص في الوزارات الأخرى، إلا أن الجشع و رفع السعر والمزايدة هي بحد ذاتها ما تحتاج إلى ردع حازم مع الذين يتخذونها هدفاً لهم الذين أصبح هوسهم المادي ينصب على المواطن..

ومن الاقتراحات المطروحة لحل مشكلة الارتفاع المعيشي، ترشيد الاستهلاك اليومي والمناسبات لدى المستهلكين، تفعيل دور وزارة التجارة وهيئة الغذاء والدواء وجمعية حماية المستهلك وهيئة وجمعية حقوق الإنسان، الدعم المادي والمعنوي للمنتجات الغذائية الوطنية وتوعية المواطن بأهميتها، معاقبة التجار الجشعين بكل حزم وحسم، نشر الوعي الاقتصادي لدى أفراد المجتمع عبر وسائل الإعلام المختلفة، الدعم المالي والمعنوي للمواد الضرورية التي يكون ارتفاع السعر فيها منشأه مكان المصدر، تثبيت مؤشر اسعار السلع بجميع المحلات التجارية إنشاء جمعيات تعاونية غير ربحية في جميع احياء المملكة وتسهيل وتيسير إجراءات التراخيص لتجار جدد ليدخلوا السوق كمنافسين، إنشاء وزارة للتمويل، إعفاء البضائع من أجور أراضيات الموائى والخدمات وتخفيض جميع رسوم الجمارك عنها، وفرض رقابة مشددة، لتطبيق الجزاءات والغرامات المالية الرادعة بكل حزم وحسم على أولئك المتلاعبين بأسعار السوق والمحتكرين، وأن تكثف وتقل حملات الرقابة على جميع الأسواق بالزيارات الميدانية المفاجئة وتفعيل دور الغرف التجارية، وتشجيع الرقابة الاجتماعية، وأن تُرصد لتلك الرقابة المكافآت والشهادات التقديرية على أعمالها. كما أننا نريد - أيضاً - من مجلس الشورى دراسة هذه المعضلة دراسة مستفيضة ومعقدة ومتأنية لوضع إستراتيجية لحماية المستهلك وتفعيلها بكل حزم



وحسم ومراقبة التفعيل، فمجلس الشورى بما لديه من إمكانات ومهارات وخبرات واسعة وكفاءات علمية عالية متخصصة جدير بذلك.. وإنا لمنتظرون.

## هيئة حقوق الإنسان

## ( نحن أبناء كوكب الأرض ) نشاط صيفي لمركز الحوار الوطني

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 22 شعبان 1435 هـ - 20 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/945751>

نظم مركز الحوار الوطني نشاطه الصيفي (نحن أبناء كوكب الأرض) ويهدف النشاط إلى تحفيز الطفل للتأمل والتفكير لإدراك صورة ذاته وصور الآخرين من حوله والتعرف على ثقافات جديدة، وقد شارك أكثر من 50 طفلاً تتراوح أعمارهم بين الثامنة والثانية عشرة من العمر، وذلك في مبنى أكاديمية الحوار للتدريب واستطلاعات الرأي العام. وأوضحت الأستاذة مزنة العقلا مشرفة التدريب بوزارة التربية والتعليم ومدرب معتمد ومرشدة في الطفولة والمراهقين أن البرنامج عبارة عن نشاط ترفيهي وتم تنفيذه على مدار أسبوعين، يتم من خلاله عرض أفكار دليل (نحن أبناء كوكب الأرض) ودليل (أنا وأنت) حيث شمل جزء من البرنامج التعرف على الشعوب وثقافتها من خلال مهارات الحوار وأشهر القصص الشعبية ومن ثم ثقافته في الأزياء والملابس وبيان المناسبات التي يتم ارتداؤها فيها، وأنشطة فنية وحرف يدوية تختص بها الدولة وفي آخر النشاط يتم استعراض ثقافة الطعام لديهم وأشهر الأطباق المشهورة وتطبيق النشاط عملياً من خلال مشاركة الأطفال مع المدربات بتنفيذ الطبخ وتخلل النشاط ورشة حقوقنا وقدمتها الأستاذة أروى الصيخان من هيئة حقوق الإنسان، وقد حظي النشاط بمشاركة المصورات الفوتغرافيات آلاء عبد الواحد وبيان عبد العزيز.

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## في ختام الدورة 41 لمجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي إعلان جدة يجدد المطالبة بمقترح خادم الحرمين بإنشاء مركز للحوار بين المذاهب الإسلامية

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 22 شعبان 1435 هـ - 20 يونيو 2014م  
<http://www.alriyadh.com/945782>

جدة وليد العمير

دعا "إعلان جدة" الصادر عن مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في ختام اجتماع الدورة الواحدة والأربعين التي انعقدت في مدينة جدة يوم أمس إلى التصدي للتطرف المستتر بالدين والمذهبية وعدم تكفير أتباع المذاهب الترحيب باختيار المملكة مقراً للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان الإسلامية، داعين الدول الأعضاء إلى تعميق الحوار بين أتباع المذاهب وتعزيز الوسطية والاعتدال والتسامح. وجدد الوزراء في هذا الإطار، الترحيب بمقترح خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، بإنشاء مركز للحوار بين المذاهب الإسلامية الذي أقرته القمة الإسلامية الاستثنائية الرابعة في مكة المكرمة في أغسطس 2012. ودعوا الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي إلى الإسراع بوضع هذا القرار موضع التنفيذ بالتنسيق مع البلد المضيف المملكة العربية السعودية حتى يتسنى للمركز الاضطلاع بدوره.

ورحب وزراء الخارجية باختيار المملكة العربية السعودية مقراً للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان. وتم التأكيد على دعم المنظمة ورفع مستوى فعاليتها، ودعم جهود الأمين العام، السيد إباد أمين مدني، في مواصلة عملية إعادة هيكلة المنظمة وتطوير أنظمتها في كافة المجالات.

ورحب وزراء الخارجية عبر "إعلان جدة" الذي صدر الخميس 19 يونيو 2014، بتشكيل فريق الاتصال الوزاري بشأن مدينة القدس الشريف، داعين إلى سرعة التحرك لنقل رسالة المنظمة بشأن القدس الشريف إلى الدول التي تتحمل مسؤولية سياسية ومعنوية وأخلاقية تجاه القضية الفلسطينية، إضافة إلى دعم جهود المنظمة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية لتنمية مدينة القدس وحشد الموارد اللازمة لوكالة بيت مال القدس الشريف.

تحميل إسرائيل المسؤولية عن توقف مسار عملية السلام لعدم التزامها بالإفراج عن الأسرى واستمرارها في سياسة الاستيطان والحصار

وحمل الوزراء إسرائيل، قوات الاحتلال، المسؤولية الكاملة عن توقف مسار عملية السلام نتيجة عدم التزامها بالإفراج عن الدفعة الرابعة من الأسرى الفلسطينيين، واستمرارها في سياسية الاستيطان والحصار وتهويد مدينة القدس الشريف وتغيير وضعها الجغرافي والديموغرافي.

ورفض الوزراء الانتخابات الرئاسية التي تمت أخيراً في سورية وكافة نتائجها، لتعارض ذلك مع بيان جنيف الذي يدعو لإنشاء هيئة حكومية انتقالية، بهدف إحياء عملية سياسية لتنفيذ المرحلة الانتقالية، بقيادة جميع الأطراف وأدانوا بشدة إخفاق النظام السوري في تطبيق قرار مجلس الأمن 2139 الذي يدعو إلى إيصال المساعدات الإنسانية إلى المدنيين السوريين دون عوائق، مطالبين جميع الدول الأعضاء والفاعلين الدوليين المعنيين إلى زيادة تعزيز مساهماتهم بالنظر إلى تنامي أعداد اللاجئين السوريين في دول الجوار.

الجلسة الختامية لوزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي

وعبر إعلان جدة عن القلق إزاء تطورات الأوضاع في ليبيا مع حث جميع الأطراف الليبية للدخول في حوار وطني شامل للوصول إلى حل توافقي ينهي الأزمة.

وفيما يخص الوضع في أفريقيا الوسطى، دعا وزراء خارجية التعاون الإسلامي إلى وضع حد فوري لجميع أشكال العنف الذي يتعرض له المسلمون هناك، مشيرين إلى دعم جهود الأمين العام ومبعوث الخاص في أفريقيا الوسطى، ودعوة الدول الأعضاء إلى تقديم المساعدات الإنسانية اللازمة للمتضررين من النزاع، ولدول الجوار التي تستضيف اللاجئين. وأعرب إعلان جدة عن التضامن مع اليمن ومالي وأفغانستان وأذربيجان والصومال وكوت ديفوار واتحاد جزر القمر وجيبوتي والبوسنة والهرسك، وكذلك شعوب جامو وكشمير والقبرصي التركي وكوسوفو، في طموحاتها نحو تحقيق حياة سلمية وأمنة. وطالب بوقف استمرار العنف والتمييز ضد المجتمع الروهينجي المسلم في ولاية راخين في ميانمار، فضلا عن دعم قرار الأمين العام تعيين مبعوث خاص إلى ميانمار والتوصل إلى حلول مرضية تضمن حقوق الروهينجيا المسلمين وعدم تعرضهم للاضطهاد.

وفيما أدان الوزراء أعمال العنف التي تفتقرها مجموعة بوكو حرام مع التأكيد على الدعم والتضامن مع شعب وحكومة نيجيريا للقضاء على هذه المجموعة المتمردة، جددوا التزام دولهم بتوطيد التعاون والتنسيق في مجال مكافحة الإرهاب، وأشادوا بجهود المركز الدولي الذي أنشأته المملكة العربية السعودية لمكافحة الإرهاب تحت مظلة الأمم المتحدة. وفيما يخص الشأن الاقتصادي، حث إعلان جدة الأمانة العامة على إعادة هيكلة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة لتكون أكثر فعالية في تمكين رجال الأعمال من القيام بدور مؤثر لتعزيز التعاون بين الغرف الإسلامية في الدول الأعضاء.

ورحب إعلان جدة بالعرض الذي قدمته دولة الكويت لاستضافة الدورة الثانية والأربعين لمجلس وزراء الخارجية لعام 2015.



## إمام وخطيب المسجد الحرام: أي اعتداء على حقوق المسلمين

### يعد عدوانا أثما وتجاوزا لحدود الله

المصدر: جريدة الرياض السبت 23 شعبان 1435هـ - 21 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946047>

مكة المكرمة - خالد الجمعي

أوصى إمام وخطيب المسجد الحرام فضيلة الشيخ الدكتور سعود الشريم المسلمين بتقوى الله عز وجل والعمل على طاعته واجتناب نواهيه، وقال في خطبة الجمعة يوم أمس بالمسجد الحرام إن الله كرم ابن آدم وخلقه في أحسن تقويم، وجعل له نورا إذا مشى بين الناس وإن هو آمن بربه وأسلم وجهه إليه وهو محسن فيزداد بإسلامه شرفا وكرامة لتكون له حقوق وواجبات بين إخوانه من المسلمين وتكون لهم حقوق وواجبات منه، وإن من أهم الواجبات والحقوق لكل مسلم على أخيه المسلم ألا يعتدي عليه ولا يتجاوز حد الله فيه فلكل مسلم حق في حفظ الضرورات الخمس: الدين، والنفس، والمال والعرض، والعقل، والنسب. مشيرا فضيلته بعدم الاعتداء على مال أخيك المسلم بسرقة أو غصب أو أكل بغير رضا منه أو طيبة نفس، ولا على عرضه بقذف أو انتهاك له ولا على عقله بتسليط فكر يخرج عما أوجب الله عليه أو بايقاعه في المسكرات أو المخدرات التي تعبت بعقله الذي كرمه الله به، ولا تعتدي على دمه الذي حرمه الله إلا بالحق وألا تلحق به نسبا ليس منه أو تنسبه إلى غير أهله، فكل تجاوز على حق من حقوق المسلمين أفرادا كانوا أو مجتمعا، فإنه وقوع في الاعتداء والعدوان الذي نهانا الله عنه.

وبين إمام وخطيب المسجد الحرام أن أي اعتداء صغيرا كان أو كبيرا على حقوق المسلمين ليعد عدوانا أثما وتجاوزا لحدود الله يشترك فيه المعتدي ومن كان عوناً له قل عددهم أو كثر، مشيرا أن الاعتداء صفة دينية ملؤها الحقد والاستخفاف بحقوق الله وحقوق عباده وهو نار محرقة للأفراد والجماعة تشتعل منها شرارة الاحتقار والتهوين من

الحقوق وتغييب خوف عقاب الله لقلوبه صلى الله عليه وسلم : ( بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم ) ، فإذا كان هذا في الاحتقار وهو معنى نفسى دنيء، فكيف بالاعتداء على المال والجسد والعقل والعرض والنسب؟. وأكد فضيلته أن الاعتداء هو تقويض لصرح التلاحم ومعمل يهدم به الأمن والعيش الرضي، فالعدوان سوء كله وشر كله في لفظه ومعناه، فهو لا يحمل إلا معنى الهدم لا البناء وهو لا ينظر إلا لنفسه ومصالحته وإن كان بها هلاك غيره، فيقتل ليحيا هو، ويسرق لينعم، ويظلم ليسعد على حساب المقتول والمسروق والمظلوم، وبالعدوان يكثر الخوف وتثور الحروب ويموت الأبرياء ويهلك الحرث والنسل. موضحاً أن العدوان هو طبيعة الغاب فالقوي فيها يأكل الضعيف والوحش الكاسر يلتهم الحيوان الأليف، ولما كرم الله بني آدم حرم عليهم أن ينزلوا بأنفسهم منزلة البهائم التي لا عقل لها ولا عدل، ولولا أن الإنسان يغيب عقله ويغفل فلا يستحضر عظمة خالقه وأنه عزيز في الانتقام، إذا سب هذا، وأخذ مال هذا، وقاتل هذا، غير أن غياب هذا الوازع لن يعفي كل معتد من عقوبة الله وغضبه على من تجاوز حدوده واعتدى على الآخرين. وقال إمام وخطيب المسجد الحرام أن الإسلام حرم كل وسيلة تدعو إلى العدوان كانت صغيرة أو كبيرة كالعصبية وكذا الطائفية والمناذرة بالألقاب والتحريش والتشويش والتهويش فهي كقنبلة بإشعال نار الصراع والحروب المدمرة.



**.. قالت إن تأجيل سنتين يوفر 10 مليارات**

**مؤسسة التقاعد لـ "الرياض": نؤيد اقتراح مجلس الشورى**

**برفع سن التقاعد إلى 62**

المصدر: جريدة الرياض الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946414>

الرياض - حمد بن مشخص

أكدت المؤسسة العامة للتقاعد على أهمية رفع سن التقاعد وعلى أن ذلك أصبح ضرورة اليوم في ظل تغير العديد من العوامل التي يأتي في مقدمتها ارتفاع متوسط الأعمار وتغيير سن الالتحاق بالوظيفة. وقالت المؤسسة في بيان حصلت "الرياض" على نسخة منه إنها تؤيد المقترح الذي طرحه الدكتور حسام العنقري وناقشه مجلس الشورى في جلسة سابقة لرفع سن التقاعد الإلزامي للمدنيين إلى 62 عاماً، حيث يعتبر سن التقاعد في المملكة الأقل عالمياً 60 سنة هجرية أي ما يعادل 58 سنة ميلادية فقط. وأشارت التقاعد أن مجلس الشورى بطرحه مثل هذه المواضيع الأساسية ودعمه لها فإنه يعكس عمق الموضوعات التي يناقشها وأهميتها للمواطن بشكل خاص، إذ أن أنظمة التقاعد ذات أهمية كبرى على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي ويعتبر من أهم أسس الحماية الاجتماعية.

وقدمت المؤسسة العامة للتقاعد شكرها لمجلس الشورى على اهتمامه بما يحفظ حقوق المشتركين في أنظمة التقاعد وطرح كل ما من شأنه تنمية حقوقهم مما يساعد على رفع قدرة المؤسسة للوفاء بالتزاماتها المستقبلية. ونوهت بأن إعادة النظر في سن التقاعد اليوم لا ينظر لها في المقام الأول من الناحية المالية أو لمعالجة عجز ولكنها أصبحت مطلباً أساسياً وضرورة تحتمها المتغيرات التي طرأت خلال الفترة الماضية وهي واحد من أهم العناصر التي تساهم في رفع معاش المتقاعد وكذلك قدرته المادية قبل التقاعد من خلال استمراره في الحصول على المزايا التي يمنحها له عمله خلال هذه الفترة.

وإن من الأهمية بمكان أن نعي الفرق في تعريف سن التقاعد بيننا في المملكة وفي أغلب الدول العالمية وهو فرق جوهري قد يغيب عن بعضنا وللإيضاح فإن سن التقاعد في المملكة هو السن الذي يعني توقف الموظف عن العمل بشكل إجباري بقوة النظام، بينما لديه كامل الحق في ترك العمل في أي وقت قبل هذا السن والحصول على معاش تقاعدي إذا كانت خدمته تتجاوز الـ 20 سنة.

في حين أن سن التقاعد في الدول العالمية هو السن الذي يعطي الموظف الحق في التوقف عن العمل والحصول على معاش تقاعدي بدون تطبيق أي خصومات على مقدار هذا المعاش أو يحق له الاستمرار في العمل، في حين أن الفترة قبل الوصول لهذا السن لا تعطي الموظف الحق في الحصول على معاش تقاعدي.

الربط بين التقاعد وحلول البطالة هروب من مشكلة إلى كارثة تؤدي إلى استنفاد أصول الصناديق وأوضحت مؤسسة التقاعد إن سن التقاعد لدينا هو سن الإحالة للتقاعد بشكل إجباري بينما سن التقاعد في أغلب أنظمة التقاعد العالمية هو سن استحقاق المعاش التقاعدي. وبمعنى آخر فإن رفع سن التقاعد في المملكة لا يحرم الموظف من حقه في طلب التقاعد في أي وقت يسبق هذا السن في حين أن تغيير سن التقاعد في أنظمة التقاعد العالمية يعني عدم قدرة هذا الموظف على التقاعد قبل السن الجديد.

وإن الأساس في أنظمة التقاعد هو توفير دخل للشخص متى ما أصبح غير قادر على العمل ولكون عدم القدرة على العمل يختلف من شخص لآخر فقد وجد مصطلح " سن التقاعد " ليتم من خلاله تحديد السن التي يصبح فيها الشخص غير قادر على العمل.

وعند وضع أول نظام للتقاعد في المملكة والذي صدر في 1364/3/16هـ، حدد سن التقاعد (60) سنة هجرية أو بلوغ الخدمة الفعلية (40) سنة، وكان ذلك مبنياً على عدة عوامل من أهمها متوسط العمر المنخفض في ذلك الوقت والذي لم يكن يتجاوز الـ 60 سنة وكذلك فإن سن الالتحاق بالعمل كان يتراوح بين 18 و20 سنة.

وبالتالي لو توقفنا اليوم أمام هذه العناصر التي بني عليها تحديد عدم القدرة على العمل في ذلك الوقت واعدنا النظر فيها لوجدنا أن متوسط العمر اليوم أصبح (73) عاماً وأن سن الالتحاق بالعمل قد تغير وأصبح بين (25 إلى 27) سنة، وهذا يعني أن تغيير هذه العناصر يعني بالأهمية تغيير ما بني عليها وهو سن التقاعد.

وأشار بيان مؤسسة التقاعد إن من الأهمية بمكان عند النظر إلى الموضوعات المتعلقة بأنظمة التقاعد والمرتبطة بإيرادات ومدفوعات مالية مستقبلية فإن ذلك يوجب علينا النظر إلى الالتزامات المستقبلية على المدى الطويل 50 إلى 70 سنة على الأقل والتي تمثل الحد الأدنى لفترة الاشتراك ودفع المعاشات للمشاركين الجدد، وبناءً على ذلك تقوم جميع أنظمة التقاعد بإجراء دراسات إكتوارية ومالية تدرس الوضع الراهن وتبين الالتزامات المستقبلية على تلك الأنظمة مع الأخذ في الحسبان العديد من المتغيرات المستقبلية الديموغرافية والاقتصادية، والتي غالباً ما تبني عليها توصيات وقرارات تحسن من الوضع المالي لأنظمة التقاعد وتعيد له التوازن في ظل تطور تلك المتغيرات.

لذا تتخذ تلك الدول عادة عدداً من الإجراءات لإعادة التوازن بين الاشتراكات والمنافع لإنصاف المشاركين والمتقاعدين ومن أجل تخفيف الضغوطات الحالية على صناديق التقاعد التي بدأت تعاني في الفترة الأخيرة بسبب زيادة أعداد المتقاعدين وارتفاع معدلات أعمارهم حيث لا يمكن منح حقوق المشاركين للمتقاعدين والعكس صحيح. لذا لم يعد أمام تلك الأنظمة إلا اللجوء إلى اتخاذ قرارات تخفف الأعباء على تلك الأنظمة وهو ما اتجهت له العديد من الدول، حيث أن التطورات الديموغرافية التي تعيشها معظم دول العالم والازدهار في المجالات الطبية دفعت بالكثير من هذه الدول إلى إعادة النظر في أنظمتها التقاعدية بشكل عام وسن التقاعد بشكل خاص، إذ نجد أن دولاً كثيرة رغم ارتفاع سن التقاعد لديها مقارنة بسن التقاعد المعمول به في المملكة (58 سنة) وانخفاض مزاياها التقاعدية، قامت برفع سن التقاعد لديها على شكل مرحلي خلال الفترات الماضية في حين من المتوقع صدور قرارات من بعض الدول الأخرى خلال السنوات القادمة لرفع سن التقاعد وذلك لتجنب إفلاس الأنظمة ولعل ما مرت به اليونان وفرنسا وغيرها من الدول واقع عايشناه خلال الفترة الماضية.

مقارنة سن التقاعد في المملكة مع بعض دول العالم:

يتضح لنا من الجدول والرسم البياني المرفق أن سن التقاعد في المملكة بعد الأقل حيث يعادل 58 سنة ميلادية مقارنة بدول تبدأ من 60 سنة وتصل بعضها على 70 سنة، وقد قامت عدد من الدول برفع سن التقاعد لديها حيث اقرت فرنسا رفع سن التقاعد لديها من 60 سنة إلى 62 سنة، وكذلك رفعت اليونان سن التقاعد إلى 67 بدلاً من 65 سنة.

رفع سن التقاعد لمدة سنتين

إن رفع سن التقاعد لمدة سنتين يعني منح الموظف مدة إضافية قدرها سنتان للاستمرار في العمل مع حفظ حقه في ترك العمل في أي وقت يرغب به متى ما توفرت لديه مدة الخدمة اللازمة.

وبالتالي فإن هذا القرار لم ينقص من حق الموظف ولو حتى جزئياً في حين منحه الفرصة لزيادة دخله سواء من خلال استمراره في الحصول على راتبه على رأس العمل والمزايا التي تمنح له خلال هذه السنتين أو من خلال زيادة معاشه التقاعدي بمعدل 5% (وحسابياً فإن الزيادة أكثر من 5% لأن الزيادة سوف تكون في مدة الخدمة وكذلك في الراتب الذي



يتقاضاه على رأس العمل وسوف ينعكس كل ذلك على كامل خدمة الموظف لأن نظام التقاعد في المملكة العربية السعودية يعامل الموظف على آخر راتب يتقاضاه).

وأكدت مؤسسة التقاعد إن القرار يعد إيجابياً للموظف وكذلك إيجابياً لأنظمة التقاعد حيث سوف يساهم ولو جزئياً في خفض العجز ولكن من الأهمية مراعاة أن رفع سن التقاعد لن يمثل حلاً شاملاً لأنظمة التقاعد حيث لا بد أن يتم تبني جملة من الحلول ولذلك أوضحنا في البداية أن الحديث الآن عن رفع سن التقاعد لكونه ضرورة وليس لكونه حلاً مالياً. ولو نظرنا للنقطة التي تثار دائماً على أنها من سلبيات رفع سن التقاعد والتي تتمثل في أن رفع سن التقاعد سوف يزيد من البطالة!

هنا نوضح أنه لا ينبغي أبداً الربط بين أنظمة التقاعد وحلول البطالة لأننا سوف نحاول حل مشكلة قائمة من خلال إيجاد كارثة سوف تحل بهذه الصناديق والمستفيدين منها حيث سوف تستنفد أصول هذه الصناديق ولن تستطيع القيام بمسؤولياتها وسوف تنتقل من كونها أنظمة تقاعد تصرف معاشات لمن لا يستطيعون العمل إلى أنظمة تدفع رواتب للقادرين على العمل ولكنهم لا يعملون، وبالتالي فإن إيجاد مثل هذه التكاليف غير المبررة سوف ينتج عنه عجز هذه الأنظمة عن دفع التزاماتها الشهرية نحو متقاعديها وأسرها من بعدهم، وحلول البطالة دائماً ما تكون عبر برامج خاصة بذلك يراعى من خلالها عدم تأثيرها على التقاعد أو دفع التكاليف الإضافية عما ينتج من تطبيق هذه الحلول من تكلفة إضافية على أنظمة التقاعد.

نتوقع تضاعف أعداد المتقاعدين خلال عشر سنوات إلى 100 %

ولو استعرضنا عدد المتقاعدين في السنوات الأخيرة، لوجدنا أن عدد المتقاعدين لبلوغ السن يمثل بالمتوسط ما نسبته 51% من إجمالي المتقاعدين لكل عام والبقية إما بسبب التقاعد المبكر أو العجز أو الوفاة، وبالتالي فإن الأثر بسيط، إضافة إلى أن هذا الأثر البسيط سوف يمتد لسنتين فقط بعدها تعود الأمور لطبيعتها كون من تم مد خدماتهم سوف يصلون لسن التقاعد الجديد، وعلى الرغم من ذلك فإنه يمكن التغلب على هذا الأثر البسيط من خلال آلية التطبيق.

الأثر المالي

بالنسبة للأثر المالي الإيجابي لرفع سن التقاعد فإنه يتمثل في جانبين أساسيين:

الأول: زيادة الاشتراكات حيث سوف يتم تحصيل اشتراكات إضافية لمدة سنتين متتاليتين لمن كان يفترض تقاعدهم في تلك السنوات وسوف يبلغ الأثر المالي لذلك مبلغاً وقدره 2 مليار ريال.

أما الجانب الثاني فهو خفض تكاليف المعاشات نتيجة لتأجيل الصرف واستمرار الموظف على رأس العمل خلال هذه السنتين وقد قدر هذا بوفر يصل إلى 8 مليارات ريال.

وبإضافة الأثر المالي للاشتراكات مع الوفر المحقق نتيجة تأجيل صرف المعاشات، فإن إجمالي الوفر المتوقع سيبلغ 10 مليارات ريال، وذلك سوف يؤجل من استهلاك أصول حساب التقاعد المدني لمدة سنتين.

وهذا يؤكد على أن رفع سن التقاعد سيكون له مردود إيجابي على قدرة الحساب في الاستمرار في تحصيل الاشتراكات والقدرة على الوفاء بالتزاماته المستقبلية، ولعل هذه الخطوة الأولى لإعادة هيكلة وإصلاح النظام مما تأمل معه المؤسسة العامة للتقاعد أن يتبع ذلك رفع الاشتراكات حيث أنه من الثابت في الدراسات الإكتوارية أن كل نسبة تزيد على الاشتراكات تعادل زيادة سنة في تأجيل استهلاك أصول الحساب المدني.

## مصدر : النظام يسمح بترشيح 'المحامين' و'الأكاديميين'

### للقضاء

المصدر: جريدة الرياض الأحد 24 شعبان 1435هـ - 22 يونيو 2014م  
<http://www.alriyadh.com/946211>

الرياض - أسامة الجمعان :  
أوضح المجلس الأعلى للقضاء أن نظامه يسمح بترشيح الكفاءات الشرعية من المحامين والأكاديميين لدخول السلك القضائي كقضاة، بشرط توافر كامل شغل الوظيفة القضائية المبينة في نظام القضاء، وأهمها بعد حسن السيرة العامة والسلوك الخاص كون المرشح يحمل شهادة إحدى كليات الشريعة بالمملكة بتفاصيل التقدير الواضحة في النظام ، واجتياز الضوابط المعدة من قبل المجلس، وأن المجلس يقبل في ذلك الترشيحات سواء من الجهات العلمية أو القضائية.  
جاء ذلك خلال تصريح خاص لـ «الرياض» من مصدر قضائي في المجلس الأعلى للقضاء في أعقاب فعاليات المنتدى الأول للمجلس الاستشاري للمحامين برؤساء محاكم الاستئناف بالمملكة الذي افتتحه وزير العدل محمد العيسى، وذلك تعليقا على ما جاء في مداخلة أمين المجلس الشيخ سلمان النشوان الذي أوضح بأن الأعمال القضائية النظرية يمكن من خلالها استقطاب كفاءات المحامين الشرعيين.

## الحملة الأمنية تطيح بأكثر من 734 ألف مخالف

المصدر: جريدة الرياض الأحد 24 شعبان 1435هـ - 22 يونيو 2014م  
<http://www.alriyadh.com/946451>

الرياض - أحمد الأحمد :  
واصلت الحملة الأمنية لمخالف نظام الإقامة والعمل ملاحقتها للمخالفين في جميع أرجاء المملكة للشهر الثامن على التوالي وتجاوزت أعداد المقبوض عليهم حاجز 734 ألف مخالف.  
في حين نجحت المديرية العامة للسجون من ترحيل أكثر من 516716 ألف من المخالفين عبر المنافذ البرية والجوية في الوقت الذي يتم استكمال إجراءات ترحيل من يتواجدون في مراكز الإيواء المنتشرة في مناطق ومحافظات المملكة والذين يبلغون 17093 ألف من الرجال والنساء والشيوخ والأطفال.  
من جانب آخر نجح حرس الحدود من صد واعتراض أكثر من 201055 ألف محاولة تسلل من خلال رجاله المنتشرين على الحدود البرية للمملكة ومن خلال الأجهزة التقنية الذكية التي تستخدمها مديرية حرس الحدود والتي ساعدت في ضبط الحدود ومنع المتجاوزين من التسلل.

## للمرة الثالثة.. عبر جواله الخاص وسأله عما آلت إليه الأمور المختطف السعودي باليمن يتواصل مع شقيقه لمدة دقيقتين

المصدر: جريدة سبق السبت 23 شعبان 1435 هـ - 21 يونيو 2014م

<http://sabq.org/iaegde>

قاسم الخبراني- سبق- الرياض:  
تمكن المواطن السعودي المختطف في اليمن منذ 12 يوماً عايض جبران المشعلي التواصل اليوم السبت مع شقيقه في السعودية مستخدماً جواله الخاص.  
وتعد هذه المرة الثالثة التي يتواصل فيها "عايض" المختطف في الأراضي اليمنية، مع شقيقه في السعودية؛ إذ سبق له أن تواصل معه مرتين المرة الأولى يوم الجمعة الماضية عن طريق جواله الخاص، والمرة الثانية يوم الأربعاء عن طريق وسيط.  
وقال شقيقه صالح المشعلي لـ"سبق"، إنه تمكن من الحديث معه ظهر اليوم لمدة دقيقتين، سأله خلالها عما آلت إليه الأمور في قضيته حتى الآن، موضحاً أنه استخدم جواله الخاص، وأنه لا يعلم مكان وجوده في "اليمن".  
وكان المواطن "عايض جبران المشعلي" والذي يعمل مدير مدرسة بتثليث ومتزوج ولديه 11 من الأبناء، وتابعت "سبق" مجريات قضيته، حيث اختطف على أيدي أفراد قبيلة يمنية عند ذهابه للعاصمة صنعاء؛ بسبب خلاف وقع بين قبيلتين كرهينة، وطالبوا السلطات بإطلاق سراح سجناء ينتمون لقبيلتهم، كان قد قبض عليهم في المعارك التي اندلعت بين القبيلتين.

## اقتروا إنشاء مركز بالجامعة التي كانت بها لدراسة التطرف تجاه المسلمين مبتعثون يطلقون حملة لإنشاء وقف خيرى وإفطار رمضان لـ ” ناهد الزيد “

المصدر: جريدة سبق السبت 23 شعبان 1435هـ - 21 يونيو 2014م

<http://sabq.org/eaegde>

سعد جابر - سبق - الدمام:  
أطلق عددٌ من المبتعثين السعوديين في بريطانيا حملة تهدف إلى إنشاء وقف خيرى للمتوفاة ناهد الزيد، التي قُتلت غدرًا في مدينة كوليشستر البريطانية .  
وشارك المئات من المبتعثين باقتراحات وأفكار لتحقيق أهداف الحملة بشكلٍ عاجل، وإيصال رسالة تبرز القيم الحضارية في الدين الإسلامي، وتحارب النظرة المتطرفة تجاه المحجبات في المجتمع الأوروبي.  
وأعلنت الأندية الطلابية في بريطانيا عن تبنيها مشروع إفطار الصائم في أول أيام شهر رمضان المبارك لصالح الفقيدة ناهد الزيد، فيما أبدى متطوعون وأكاديميون ورجال أعمال استعدادهم لدعم وتنفيذ الأفكار التي يتم اقتراحها في الحملة.  
ومن ضمن الأفكار التي قدمت في الحملة إنشاء مركز دراسات في جامعة اسيكس التي كانت تدرس فيها المبتعثة ناهد الزيد بهدف دراسة التطرف تجاه المسلمين والنظرة العامة تجاه الحجاب في أوروبا، واقتراح آخرون افتتاح معاهد لتعليم العربية والتعريف بالإسلام وسماعته في الجامعات البريطانية والأوروبية.

## نرفض اتهامات • نزاهة» باستغلال النفوذ الوظيفي والفساد وملف القضية لدى جهات التحقيق أمين العاصمة المقدسة لـ • المدينة»

المصدر: جريدة المدينة الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

محمد رابع سليمان - مكة المكرمة تصوير - منصور السندي  
رفض أمين العاصمة المقدسة الدكتور أسامة فضل البار الاتهامات التي تضمنها البيان الذي أصدرته الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» والذي أشارت فيه إلى اكتشافها تجاوزات في توزيع المنح السكنية بأمانة مكة المكرمة، وألمحت فيه إلى وجود قرائن فساد إداري ومحاباة وعبث بالأوامر والتعليمات وعدم تنفيذها، واستغلال النفوذ الوظيفي لمصالح شخصية، وأكد البار الذي خرج من صمته إزاء تلك الاتهامات أن نظام المنح البلدية معتمد لدى كافة الأمانات والبلديات في المملكة وليس خاصاً بالعاصمة المقدسة معرباً عن ثقته في زملائه الذين قاموا بالتدقيق في المنح وأضاف في رد اتسم بالهدوء والثقة: إن الملف لدى الجهات المعنية بالتدقيق وعلينا الانتظار لما تفضى إليه التحقيقات. وقال البار في حوار شامل لـ«المدينة»: إن مشروعات مكة تسير وفق الرؤية التي وضعها خادم الحرمين الشريفين والمدة الزمنية المحددة ولا يوجد تأجيل لأي مشروع، ولفت إلى أن هناك أربعة أحياء عشوائية ينتظرها التطوير بعد إنجاز 50% من أعمال تطوير جبل الشراشف، مشيراً إلى أن الأسبوعين المقبلين سيشهدان الإعلان عن قيمة التقديرات العقارية لمشروع تطوير جبل الشراشف الواقع خلف جبل عمر ضمن المنطقة المركزية وستكون التقديرات مجدية للجميع وفي حال وجود اعتراض يمكن الرفع للمحكمة الإدارية خلال مدة أقصاها 60 يوماً. وأوضح البار: إن تطوير مخططات ولي العهد مستمر والأمانة تنتظر التزام شركة الكهرباء بالموعد المحدد الذي انتهى الشهر الماضي لإبصال الخدمة للمخططات حتى تواصل تنفيذ مشروعات السفلة والإنارة، مؤكداً أن الأمانة جندت أكثر من 8500 موظف وعامل لتنفيذ خطتها لتقديم أفضل الخدمات وسبل الراحة لقاصدي وزوار بيت الله الحرام خلال شهر رمضان المبارك ... فإلى مضايقات الحوار:

\* أصدرت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» مؤخراً بياناً أعلنت فيه أنها اكتشفت تجاوزات في منح الأراضي بأمانة العاصمة المقدسة. وقالت: إن «الأمانة» قامت بتوزيع المنح رغم قرار التوقف، وأن هناك أقارب بعض المسؤولين حصلوا على منح لا يستحقونها، كما كشفت الهيئة عن أن من ضمن ذلك منح أراضٍ لأقارب بعض المسؤولين وهم لا يستحقون ذلك لعدم انطباق شروط المنح عليهم مثل السن وحدثة التقديم، والأمانة التزمت الصمت تجاه هذه الاتهامات ما هو الموقف الصحيح؟

\*\* بالتأكيد نظام المنح في الأمانة ليس هو نظام خاص بأمانة العاصمة المقدسة هو نظام لكافة الأمانات والبلديات المرتبطة بوزارة الشؤون البلدية والقروية، هناك تدقيق من الوزارة وجميع المنح التي منحت هي منتظرة، وكانت بعلم لجنة قبل صدور الأمر السامي، على أي حال الملف لدى الجهات المعنية بالتدقيق، ومنتظر، ونحن بإذن الله تعالى نثق أن الزملاء قاموا بالتدقيق وفقاً لنظام موجود لدى الوزارة وهذا النظام معتمد لدى الوزارة حسب نظام المنح البلدية.

\* خلافكم مع المجلس البلدي لا يزال مستمراً بسبب مشروعات السيول المنفذة، وفي سيول الخميس مؤخراً لم توضح الأمانة موقفها وألقت باللائمة على وزارة النقل وأن تجمع المياه كان في مواقع تابعة للنقل لماذا أخفت الأمانة موقفها؟ أولاً: ليس هناك خلاف بين أمانة العاصمة المقدسة والمجلس البلدي، والمجلس هو جهاز بلدي رقابي على أمانة العاصمة المقدسة وهو جزء من عملية تقديم الخدمات البلدية فليس هناك خلاف، لأن الهدف هو خدمة المواطن وخدمة العاصمة

المقدسة وقاصديها، ما يبرز هو بعض الصياغة الصحفية التي يتقنها ممن يحضر الجلسات، والأمانة لم تلق باللوم على وزارة النقل، ومشكلة السيول الأخيرة كانت في منطقة واحدة فقط هي جسر البحيرات وسبب المشكلة بعض الأشعبة التي تأتي منها المياه من حارة النبعة والصايف،

وأردف قائلاً: هناك مشروع تشرف عليه وزارة النقل، وأنا أيضاً اشرف عليه بصفتي أميناً عاماً لهيئة تطوير مكة المكرمة، ليس هناك إلقاء لوم والمشروع هو تحت التنفيذ، وهو جسر الدائري الثالث في التتعيم وبه الكثير من الأثرية والردييات وهذا شيء متوقع حيث شهدت مدينة مكة المكرمة إزالة أكثر من 10 آلاف عقار، وكل الجهات الحكومية تعمل لخدمة مكة المكرمة وأنا دائماً أشير في أحاديثي وتعليقاتي إلى أنه حتى مشروعات تصريف السيول أسهمت بها أربع جهات حكومية وليس فقط أمانة العاصمة المقدسة، لأن هناك مشروعات من تنفيذ وزارة المالية وهذا ليس حديثاً بل قبل خمسين عاماً ومشروعات من تنفيذ وزارة النقل من ثلاثين عاماً، ومشروعات نفذتها الإدارة المركزية للمشروعات التطويرية في المشاعر المقدسة وفي مكة المكرمة وبالتأكيد هذا التكامل سيجعل مكة تستكمل شبكتها قريباً إن شاء الله، وهناك دعم من سمو أمير منطقة مكة المكرمة مشعل بن عبدالله حيث وافق على إدراج مشروعين للتصريف ضمن مشروع الملك عبدالله لإعمار مكة المكرمة وسيكون المشروعان على الطريق الدائري الثالث من شارع الحج حتى ميدان العدل، وهناك مشروع بطول الضلع الغربي الذي يعبر من الببيان جنوباً إلى الكعكية، وهذه إن شاء الله سوف تسهم في ردم الفجوة المتبقية في الدعم المطلوب.

ما حدث في عمق استغلال للبسطاء

\*برزت خلال الأسابيع الماضية مشكلة مخطط عمق وعزم لجنة التعديتات إزالة المباني والمسكن في المخطط، ونفيتم صحة الخطاب المتداول في وسائل التواصل بخصوص الاجتماع المنعقد للجنة التعديتات، ثم أكدتم أن المخطط مخالف وهناك تعليمات بتنفيذ أمر الإزالة ما هو الموقف الصريح والواضح لقضية مخطط عمق؟

كان هناك جدل إعلامي حول تصريح، والذي فهم خطأ، عمق ليست تابعة لأمانة العاصمة المقدسة من ناحية إزالة التعديتات وهي خارج الولاية المكانية لأمانة العاصمة المقدسة وتتبع للجنة إزالة التعديتات بإمارة منطقة مكة المكرمة وفي محافظة بحرة فهي ليست ذات علاقة بأمانة العاصمة المقدسة، ومشكلة عمق خاصة لأن الأرض التي أقيمت عليها التعديتات تملكها الدولة بصكوك شرعية، وليست أراضي عامة تملكها الدولة بغير صكوك، فهناك مشكلة خاصة للقضية والملف الآن يسير برعاية سمو أمير منطقة مكة المكرمة وأيضاً وزارة المالية هي الجهة المالكة، وأعتقد أن الجهات الحكومية والأمانة تسعى بالتأكيد لمكافحة التعديتات ونسعى لزيادة مردود الأراضي العامة، بحيث تكون أراضي عامة يعم نفعها لجميع المواطنين تقام عليها مشروعات عامة كالمدارس والمستشفيات وأسواق النفع العام ومواقف السيارات، ومحدث في عمق أن تكون هناك هجمة وأن يكون هناك ناس يستفيدون، وفيها استغلال للجهلاء والبسطاء وهذا هو الذي حدث، وأنا أعتقد أن الجهات المختصة بهذا الملف سوف تعالجه بالحكمة والدراية المعروفة عن ولاة الأمر حفظهم الله في بلادنا الغالية،

أربع مناطق قيد التطوير

\*هل تتوقع زيادة لمشروعات تطوير الأحياء العشوائية بعد البدء في جبل الشراشف؟

طبعاً محور تطوير الأحياء العشوائية بدأ بمنطقة جبل الشراشف وهناك أربع مناطق أخرى في الانتظار ونأمل إن شاء الله أن يبدأ التطوير فيها قريباً وهي منطقة الكدوة وقوز النكاسة ومنطقة الخالدية رقم (1) خلف قصر الزمردة ومنطقة حي الزهور.

انتهت التقديرات وستبدأ الإزالة

\*إشارة إلى مشروع تطوير جبل الشراشف تسلمتم مستندات الملاك ولم تعلنوا عن نتائج تئمين العقارات حتى الآن فمتى يعلن عنها؟

\*\*طبعاً سبق تحديد فترات لاستقبال الملاك وبفضل الله تعالى هناك تعاون كبير وتجاوب من ملاك العقارات في تقديم وثائق التملك، وشركة «البلد الأمين» وشركتها الفرعية الخاصة بجبل الشراشف، شركة «جرهم» أقامت نظام معلومات جغرافي دقيق للحصول على كافة المعلومات المتوفرة عن العقارات الموجودة، وكان هناك معلومات من المسح العمراني قبل التوثيق، وقبل تقديم الوثائق والأن اكتملت هذه المعلومات بعد تقديم الوثائق، وأكملت لجنة التقدير عملها في المنطقة وتم تقدير العقارات وسوف يتم إبلاغ الملاك رسمياً، وهذه عملية تنظيمية لأن هناك آلية لتظلم الملاك من قيمة التقدير فيما لو كان التقدير في نظرهم غير عادل وهو التقدم إلى ديوان المظالم خلال شهرين من تاريخ تلقيهم الرسمي، فالأمر تسير في طريقها ونأمل قريباً أن تبدأ عمليات الإزالة والتطوير في المنطقة.

صكوك عليها ملاحظات شرعية ومساحية

\*هناك بعض المستثمرين يشكون من تأخر الأمانة في منحهم تصاريح في مشروعاتهم ووضع بعض العراقيل بلا برر من المسؤول عن هذا التعطيل لمشروعات تخدم الوطن والمواطن في نظرهم؟

\*\*هناك تصاريح تصدر من أمانة العاصمة المقدسة ونحن من الأمانات القلائل التي أصدرت ما يزيد عن أكثر من ألفي تصريح في يوم واحد منها فلل وعمائر سكنية صغيرة في المخططات، والمشكلة أن هناك تدقيقاً في صكوك الأراضي، الصكوك التي عليها بعض المشكلات الشرعية أو المساحية ويتم معالجتها عبر مخاطبة الجهة مصدرة الصك - المحكمة العامة أو كتابة عدل - ولذلك تطول بعض الإجراءات وليس هناك مشكلات في آلية إصدار التصاريح بأمانة العاصمة المقدسة.

\*توقفت مشروعات الأمانة في مخططات ولي العهد رغم أن المخطط يشهد توسعاً عمرانياً كبيراً وانتهت المهلة التي حددتها شركة الكهرباء لإيصال التيار للمخطط ولم يصل والمواطن هو الضحية لماذا أوقفت الأمانة مشروعاتها؟

\*\*مخططات ولي العهد بالتأكيد هي مكة الجديدة بمشبهة الله وهناك أكثر من 40 ألف قطعة سكنية في كل المخططات ومشروعات السفلة والأرصعة والإنارة بعضها تنفيذ أمانة العاصمة المقدسة وبعضها استثمار مع بعض مؤسسات القطاع الخاص وفقاً للائحة التصرف في الممتلكات البلدية، وما جعلنا نترتب قليلاً في إيصال الخدمات وبالذات الإنارة شركة الكهرباء، ونأمل أن تنتهي محطة التحويل الخاصة بولي العهد، وسيتم تنفيذ تطوير مخططات ولي العهد ضمن مشروع بند الباب الرابع والبالغ قيمته مليار و400 مليون ريال.

مشروع خدمة مسؤولية الملاك

\*مشروع تطوير جبل خذمة بدأ بقوة ثم تراجع تدريجياً حتى توقف ماهي الأسباب؟

\*\*المشروعات التطويرية جميعها تأثرت لأنها كانت على مرحلتين مرحلة المشروعات التطويرية التي كانت منفصلة ولا يربطها رابط بعد ذلك صدرت لائحة تطوير ومعالجة المناطق العشوائية في عام 1428 وبدأت في المعالجة التفصيلية والمعالجة المتكاملة فلذلك بعض المشروعات عمل لها تصحيح مسار وفقاً للائحة وبعضها فضل الانتظار حتى يتم تقييم الجدوى الاقتصادية، ومشروع خذمة من المشروعات الجاهزة وأعتقد أن المسؤولية تبقى على الملاك وإذا كان هناك جدوى اقتصادية كبيرة بالتأكد سوف يخدم القطاع الخاص، والقطاع الخاص لن يتقدم إلا في مشروع -إن شاء الله- يكون مجزياً ومربحاً، ونحن تشجيعاً للمشروعات التطويرية من منطلق أنها تريح القطاع الخاص وفي نفس الوقت تريح المدينة، ونرتقي بالخدمات المقدمة لقاصدي المدينة وحينما نقدم مشروعات متكاملة سكنية وتجارية وربط مع المسجدا الحرام، هذه هي الفائدة التي نرجوها المدينة من مثل هذه المشروعات.

وعن ما تردد عن تأجيل مشروع تطوير الكدوة والنكاسة وحي الزهور ما صحة ذلك؟ قال أن جميع المشروعات تسير وفقاً للخطة التي اعتمدت في اللجنة الوزارية العليا التي تشرف على مشروع التطوير ومعالجة المناطق العشوائية وهناك تشجيع ودعم كبير من سمو أمير منطقة مكة المكرمة رئيس اللجنة التنفيذية لهذه المشروعات.

خطة رمضان

وحول أبرز ملامح خطة الأمانة خلال رمضان المقبل أكد أمين العاصمة المقدسة أن الأمانة أنهت منذ وقت مبكر تجهيز امكاناتها وخططها التشغيلية استعداداً لشهر رمضان المبارك لتوفير كافة سبل الراحة لسكان أم القرى وزوار بيت الله الحرام، وكتفت الأمانة أعمال البلديات الفرعية والإدارات العامة خاصة فيما يتعلق بأعمال النظافة والرقابة البيئية ومتابعة الأسواق ومحلات بيع المواد الغذائية والبسطات الموسمية في رمضان، واعتمدت الأمانة خطة عملها خلال شهر رمضان بشكل كبير على الأعمال الميدانية والقيام بالجولات الرقابية على الأسواق التجارية ومحلات بيع المواد الغذائية والتأكد من استيفاء كافة الشروط الصحية ومتابعة المباسط الموسمية مع التركيز على المحلات الخاصة بالمأكولات الشعبية مثل السمبوسك والمقلية والحلويات والمشروبات مثل السوييا والعصيرات والقيام بأخذ العينات وفحصها في مختبرات الأمانة، وتم تشكيل عدد من اللجان والتي من أهمها لجنة متابعة الأسواق والمباسط ولجنة مكافحة بيع الأعشاب والأدوية ولجنة مكافحة الباعة الجائلين ولجنة مراقبة المخابز ومحلات بيع التميس وغيرها من اللجان العديدة والتي سيتم تكثيف أعمالها خلال هذا الشهر الفضيل وفي مجال النظافة فقد زادت الأمانة عدد العمال بمقدار (2000) عامل نظافة ليصبح إجمالي عدد العمال (8500) عامل مجهزين بعدد من الاجهزه والمعدات المختلفة كما هيأت الأمانة عدداً من الفرق الخاصة لمكافحة الحشرات والمجهزة بأكثر من (350) جهازاً من أجهزة الرش والمكافحة والسيارات وغيرها وهي تعمل على فترتين صباحية ومسائية أما فرق النظافة فسيكون عملها على مدار 24 ساعة في المنطقة المركزية وذلك بنظام الورديات في حين تم تجهيز وتهيأة (170) صندوق ضاغط للنفايات منها (45) صندوقاً في المنطقة المركزية وذلك للتخلص السريع والأمن من النفايات وخاصة في المناطق المزدحمة التي تصعب فيها حركة السيارات.

كما شكلت الأمانة عددًا من المجموعات المساندة لدعم أعمال مكافحة الحشرات، حيث أوجدت الأمانة (13) مجموعة لمساندة أعمال وزارة الصحة والقرى والبلديات الفرعية ووزارة الزراعة وغيرها وتم تزويد كل مجموعة بعدد من الفنيين والمشرفين والمعدات والاجهزة اللازمة. أما المسالخ فقد وضعت الأمانة خطة محكمة لمتابعة مسلخ الأمانة والمسالخ الأهلية أثناء رمضان المبارك الذي يشهد إقبالًا كبيرًا من الأهالي على المذبوحات فقد وضعت الأمانة جهازًا فنيًا وإداريًا للإشراف على المسالخ.

فرق صيانة ميدانية

وأضاف: إن الخطة التشغيلية ركزت على وضع جداول زمنية لمتابعة المشروعات المختلفة والإشراف على أعمال المقاولين والمستثمرين المتعاقدين مع الأمانة وتشكيل عدد من الفرق الفنية للإشراف على أعمال صيانة الشوارع وشبكات الإنارة والأنفاق والجسور وشبكات تصريف السيول والتأكد من فعاليتها لمواجهة أي طارئ خلال المواسم. مشيرًا إلى أنه نظرًا إلى حجم المشروعات التي تنفذ في مكة وسوف يكون هناك تنسيق مع الجهات الأمنية بالذات المرورية للاستفادة من طريق الملك عبدالعزيز الموازي، أن يكون مسارًا لناقلات مخلفات الإزالة، كما اقترحت الأمانة مسارًا للنقل العام، وسوف تدخل الأمانة وشركاتها لدعم هذا الجانب في إيصال القاصد إلى المسجد الحرام عبر طريق سريع ومختصر من مواقف الرصيفة بحي الزهارين إلى أسفل طلعة الحفاير خلف مسجد ابن لادن، معربًا عن أمله في تنفيذ هذا المشروع ليعمل مطلع شهر رمضان المبارك، وعن إغلاق عدد كبير من الشوارع في مناطق حيوية مهمة جدًا منذ أشهر مثل نفق الغزة وما يسببه الإغلاق من زحام واختناقات خلال شهر رمضان المبارك في المنطقة المركزية قال هناك تعليمات مشددة تقضي بإيقاف الأعمال في مكة المكرمة حتى الحفريات للمواطنين منتصف شهر شعبان، فلا يزال هناك فسحة لهذا التعميم وأعتقد أن الجهات الأمنية التي تتابع هذه الأمور مثل المرور بقيادة مدير مرور العاصمة المقدسة العميد سلمان الجميحي، وهناك متابعة حثيثة ودائمة للحركة المرورية والنقل العام.



## لائحة محاكم الاستئناف تستثني أحكام السجناء والزوجية من قائمة الانتظار

المصدر: جريدة الحياة السبت 23 شعبان 1435هـ - 21 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - فداء البديوي

أبلغت مصادر موثوق بها «الحياة» باستثناء اللائحة المقترحة لتوحيد إجراءات محاكم الاستئناف، أحكام السجناء والموقوفين والنفقات والأحكام الزوجية والدعوى التي يمنحها النظام صفة الاستعجال، من قائمة انتظار تراتبية التدقيق، ليتم النظر في تلك الأحكام بحسب توقيت ورودها، وفقاً للمادة ٤٨ من اللائحة.

فيما حددت اللائحة المقترحة مدة تدقيق الحكم بـ ٣٠ يوماً فقط، في حال النقض أو التصديق أو الملاحظة، مشترطة عدم تجاوز هذه المدة ما لم يقتض الأمر التأجيل، وهنا يأتي دور الدائرة التي توضح ذلك خطأً على المعاملة مع تحديد الأجل وسبب التأجيل، وفقاً للمادة ٤٣ من اللائحة المقترحة.

ويُنظر إقرار اللائحة المقترحة بعدما ناقشها المجلس مع رؤساء محاكم الاستئناف قبل أيام، بهدف تنظيم إجراءات العمل في محاكم الاستئناف ومعالجة التباين الحاصل حالياً بين إجراءات عمل اللائحة المكون مشروعها من ٥٨ مادة. علماً أن المادة ٥٢ في اللائحة المقترحة منحت رئيس محكمة الاستئناف صلاحية الفصل في التدافع من قبل بموجب قرار مسبب، في الوقت الذي ألزمت رؤساء محاكم الاستئناف بالمراجعة الدورية لأسباب التدافع لمعالجتها.



ومن بين أبرز ما ورد في مسودة اللائحة المقترحة التي رصدتها «الحياة»، توحيد قرار قبول الالتماس وفق نموذج حددته المادة ٣٨ وضمنته مطالبة بذكر أسباب الالتماس، كما تحدد المادة ٣٩ رفض قرار الالتماس بنموذج موحد مع تضمين أسباب رفض الالتماس.

كما طالبت المادة 25 محكمة الاستئناف بذكر دليل، عند وجود ملاحظة أو نقض من المحكمة من اللائحة المقترحة نفسها عند ملاحظة محكمة الاستئناف أو نقضها للحكم. فيما تحيل المادة 26 كل دعوى نشأت عن تصديق أو نقض دائرة لحكم في قضية سابقة إلى الدائرة مصدره القرار السابق من دون النظر للقضاة الذين أصدروا القرار متى كانت الدعوى مشمولة بولايتها.

وفي حال شملت المعاملة حكمن فأكثر في صك واحد، فإن المادة ٤٥ تنظم تدقيق الحكمن من الدائرة المحال إليها، فيما تحدد المادة ٣٥ توزيع قضايا القصر بحسب اختصاص كل دائرة. في حين توضح المادة 27 اختصاصات محكمة الاستئناف صاحبة الولاية السابقة بالقضايا والمعاملات الآتية:

- المعاملات المقيدة في المحكمة السابقة قبل افتتاح المحكمة.

أما صاحبة الولاية الأخيرة، فتختص بالمعاملات الجاري درسها في الدوائر القضائية في هذه المحكمة، والمعاملات الصادر في شأنها قرارات بالملاحظة وأعيدت لهذه المحكمة، إضافة إلى المعاملات الصادر في شأنها قرارات بتصديق الأحكام وتقدم أصحابها بالتماس إعادة النظر، والمعاملات الصادر في شأنها قرارات بالنقض من محكمة الاستئناف وحكم فيها من جديد.

أما المادة 29 فتعنى محكمة الاستئناف صاحبة الولاية المكانية الحالية بتدقيق ونظر الأحكام في الحالات الآتية:

- الأحكام الصادرة بعد الفصل في تنازع الاختصاص. - القضايا الناشئة عن قضايا مكتسبة القطعية.

- الأحكام المنقوضة من المحكمة العليا. - نظر حجة الاستحكام التي سبق نقضها من محكمة الاستئناف للمرة الثانية إذا كان العقار يقع داخل الاختصاص المكاني لمحكمة الاستئناف الحالية.

وتوحد المادة 31 نصوص التصديق أو النقض عند قبول الالتماس على حكم لم يسبق عرضه على محكمة الاستئناف أو نقضه، مثل: «قررت الدائرة المصادقة على الحكم»، «قررت الدائرة نقض الحكم» فيما يُهمش على صك الحكم في الحالتين.

ومع المادة 32 يتضح الإجراء في حال قبلت الدائرة الالتماس على حكم سبق المصادقة عليه، وظهر للدائرة بعد الدراسة صحة الحكم أو ما يوجب نقضه، فتصدر قراراً بذلك ينص فيه عند المصادقة على العبارة الآتية: «قررت الدائرة تأييد التصديق السابق للحكم»، من دون التهميش على الصك، وفي حالة النقض ينص على العبارة الآتية: «قررت الدائرة نقض الحكم»، ويهمش على صك الحكم بموجبه.

وحددت المادة ٣٤ معالم الاختصاص النوعي لدوائر الاستئناف وفق ترتيب وتأليف الدوائر: دوائر حقوقية وأخرى للأحوال الشخصية، وكذلك جزائية ثلاثية وجزائية خماسية، في كل محكمة استئناف. كما تحدد اختصاصات الدوائر بدءاً بالدوائر الحقوقية، وتختص بالنظر والتدقيق في جميع الدعاوى والقضايا الحقوقية وما في حكمها الخارجة عن اختصاص الدوائر الأخرى، وخاصة الدعاوى المتعلقة بالعقار من المنازعة في الملكية أو حق مختص به، أو دعوى الضرر من العقار نفسه أو من المنتفعين به، أو دعوى أقيام المنافع أو الإخلاء أو دفع الأجرة أو المساهمة فيه، أو دعوى منع التعرض لحيازته أو استرداده، ونحو ذلك ما لم ينص في هذه اللائحة على خلاف ذلك.

«الأحوال الشخصية» تختص

بقضايا الوقف والوصية والنسب والغيبة

يدخل ضمن الولاية المكانية للمحكمة ما يتعلق بالتدقيق في صكوك التملك التي أصدرتها المحاكم أو كتابات العدل، وإصدار حجج الاستحكام بملكية العقار أو وقيته، إذا كان نقض للمرة الثانية. إلى جانب جميع القضايا المتعلقة بالمنازعات والمعارضات على حجج الاستحكام وصكوك كتابات العدل وطلب تعديلها، سواء أكانت قبل صدور حجة الاستحكام أم بعدها وجميع ما يلحق بها، بصفتها إثبات ذرعة، أو تعديلها أو تطبيق مواد الاستحكام. وكذلك في القضايا الحقوقية المالية التي هي خارج اختصاص الدوائر الأخرى. مع الفصل في التدافع بين المحاكم في القضايا الحقوقية الداخلة في اختصاصها، إلى جانب الدعاوى الناشئة عن القضايا الحقوقية.

فيما دوائر الأحوال الشخصية: تختص بالنظر والتدقيق في: جميع مسائل الأحوال الشخصية: قضايا الوقف والوصية والنسب والغيبة والوفاة والهبة، وحصر الورثة والولاء والعنق، وإثبات الوفاة فعلاً أو حكماً، والإرث وقسمة التركة، وقضايا الأوقاف والاستحقاق في الوقف وقضايا القصر، والدعاوى المرفوعة ضد بيوت المال أو منها، باستثناء الديات وأروش الجنایات، والفصل في تدافع الاختصاص في القضايا الناشئة عن مسائل الأحوال الشخصية.

وتختص الدوائر الجزائية الخماسية بالنظر والتدقيق في جميع القضايا التي يطالب فيها المدعي العام أو الخاص بإتلاف النفس أو مادونها. أما الدوائر الجزائية الثلاثية، فتختص بالنظر والتدقيق في القضايا الجزائية التي يطالب فيها بجزاء لا إتلاف فيه من أحد، أو تعزير أو قصاص، إضافة إلى القضايا التي يطالب فيها بغرامة أو أرش أو دية ناتجة من جنابة العمد أو شبه العمد أو الخطأ، وكذلك قضايا التعويض عن الضرر إذا شملت اعتداء أو شمل الحكم جزاء أو أخذ تعهد، وأيضاً القضايا الناشئة عن أية جنابة كالسرقة والاختلاس والنصب وحوادث السير ونحوها.

مواد اللائحة تنظم إجراءات العمل الإلكترونية

وفقاً للمادة ٣٤ من اللائحة المقترحة، يراعى حجم العمل في تحديد الاختصاص بين دوائر المحكمة المتمثلة بحسب كثرة العمل وقلته، كما توزع الأحكام والقرارات والأوامر الصادرة في منازعات التنفيذ بين دوائر المحكمة بحسب الاختصاص النوعي. فيما يمنح رئيس محكمة الاستئناف صلاحية قصر بعض اختصاص الدوائر المتمثلة في الاختصاص على دائرة معينة، وفقاً للاقتضاء.

كما تنظم مواد اللائحة المقترحة إجراءات العمل الإلكترونية في محاكم الاستئناف، بينها المادة ٥٤ التي تشير إلى تنفيذ النظام الشامل في جميع محاكم الاستئناف في ضبط القضية، وفقاً لآلية حددتها لترتيب وتنظيم العمل وتوثيق البيانات وتيسير الاطلاع عليها وتبادل المعلومات، فيما تلزم المادة ٥٧ بإنشاء مركز للوثائق والمحفوظات في كل محكمة استئناف.

إلى ذلك، تحدد المادتان ١٨ و١٩ من اللائحة المقترحة تعامل عضو الدائرة مع الملاحظات على المعاملة وتحديد مصطلحات معينة للكتابة في شأنها. كما توحد المادة ٢٠ وعدد من مواد اللائحة المقترحة النصوص المكتوبة عند إصدار الأحكام بالمصادقة أو الملاحظة، إذ توضح المادة ٢٠ أنه في حال لاحظ الأكثرية من أعضاء الدائرة على الحكم وصادق الأقل، نص في القرار عند التوقيع المصادق على العبارة الآتية: «مصادق على الحكم». وإذا لاحظ الأكثرية على الحكم ثم حكم القاضي بحكم آخر، وأعيد إلى الدائرة «وجب على المخالف إعادة الدراسة مع بقية الأعضاء»، وفقاً للمادة ٢١. ومتى لاحظ الأكثرية على الحكم «دون المخالف وجهة نظره في ورقة خارجية ترفق في المعاملة»، بحسب نص المادة ٢٢. وعند موافقة الدائرة على الحكم ينص في القرار على العبارة الآتية: «قررت الدائرة المصادقة على الحكم»، وعند النقض ينص في القرار على العبارة الآتية: «قررت الدائرة نقض الحكم»، وإن كان جزء من الحكم منقوضاً والآخر مصادقاً عليه، فينص على ذلك بحسب الحالة، بحسب المادة ٢٣.

من جانب آخر تحدد المادة ٢٤ الإجراء اللازم عندما يُصدر قاضي محكمة الدرجة الأولى قراراً بعدم الاختصاص النوعي وقرر الطرفين أو أحدهما عدم القناعة، «فعلية رفع ما يقرره لمحكمة الاستئناف لتدقيقه وما تقرره محكمة الاستئناف يلزم العمل به، ويعلم القاضي الخصوم بذلك.»



## فصل موظف أدلى بشهادته أمام القضاء في قضية «مسؤول»

### دس «السم» لزميله

المصدر: جريدة الحياة السبت 23 شعبان 1435هـ - 21 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة - أحمد الهلالي

بعد أيام من الحكم القضائي الصادر من المحكمة الجزائية في محافظة جدة المتضمن سجن «مسؤول» في شركة اتصالات سعودية بعد إدانته بدس «السم» لزميله، أصدرت الشركة قراراً بفصل أحد الشهود في القضية الذي أدلى بشهادته أمام المحكمة.

وبحسب حديث الموظف حسن عقان لـ «الحياة» فإن قرار فصله أرسل من الشركة عبر الإيميل، مشيراً إلى أنه تم منعه من دخول مكتبه، إضافة إلى إلغاء الخدمات التي كان يتمتع بها مقابل وظيفته التي يعمل بها، من أبرزها هاتفه الجوال والتأمين الطبي.

وأرجع الموظف إصدار القرار إلى أنه جاء بسبب الإدلاء بشهادته أمام المحكمة في قضية «السم» الذي تعرض له أحد زملائه في العمل، مشيراً إلى أن القرار تعسفي، ولا يخضع للأنظمة والقوانين. فيما قدّم الموظف شكوى إلى مكتب العمل والعمال في محافظة جدة للنظر في قرار الفصل، إذ حدد جلسة خلال الفترة المقبلة للنظر فيها.

وكان الموظف المفصول دون شهادته أمام القضاء، وأكد أنه حضر إليه زميله «المدعي» ومعه الكأس وقام بشم رائحته، واتضح له أنها رائحة كريهة، وأفاد بأنه في اليوم الذي تسم فيه «الموظف» شاهد المتهم أمام مكتب الموظف، وكان في يده مناديل ويده ممدودة للأسفل ثم رجع إلى مكتبه وسمع أنه وضع «سماً» لزميله.

وتضمن الحكم الذي أصدرته المحكمة الجزائية في محافظة جدة السجن لـ «المسؤول» في شركة اتصالات ثلاثة أعوام مع تكليفه بالأعمال المهنية أثناء فترة التوقيف، وجلده 50 جلدة بعد إدانته بوضع مادة «السم» لزميله في كأس حليب أثناء العمل الرسمي.

كما حكمت على المتهم «المسؤول» بحفظ 100 حديث، وحفظ ثلاثة أجزاء من القرآن الكريم، وقراءة كتاب أحكام العبادات وأركان الإسلام للإمام عبدالعزيز بن باز، وقراءة كتاب رسائل التوحيد للإمام محمد بن عبد الوهاب، وكتابي الوابل الصيب، والجواب الكافي لمن سأل عن الجواب الشافي وهما لابن القيم مع اختباره فيهما، فيما حفظت المحكمة الجزائية «الاتهام» بحق ثلاثة متهمين لعدم كفاية الأدلة التي وجهت ضدهم.

وجاءت الأحكام التي أصدرتها المحكمة الجزائية خلال جلسة عقدت أخيراً، في حضور جميع أطراف القضية، إضافة إلى شهود من موظفي «الشركة» الذين قدموا شهاداتهم في قضية «السم»، إذ اتهم الموظف «الشركة» بالشروع في قتله سواء بطريقة مباشرة أم غير مباشرة.

يذكر أن المحكمة طلبت في حكمها اختبار المتهم لتنفيذ الحكم بناء على تعميم محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد المبني على تعميم أمير مكة المبني على الأمر السامي وبناء على تعميم وزارة العدل، وأكدت المحكمة أن هذا لا يمنع خروج المتهم «المسؤول» من السجن لإكمال الحفظ، مشيرة إلى أنه تم نصح المتهم بالتوبة إلى الله، والمحافظة على الصلوات الخمس مع جماعة المسلمين.

وتعود تفاصيل القضية إلى تقديم «الموظف» ببلاغ إلى شرطة جدة يفيد فيه بأنه وأثناء فترة عمله قام شخص بوضع مادة سامة في كوب الشاي بالحليب الخاص به، ويجزم أنها مادة سامة كونه تعرض قبل أسبوع إلى استفراغ شديد وإسهال، وارتفاع في درجة الحرارة وطفح جلدي، ويتهم «مسؤولاً» في الشركة، إضافة إلى عدد من الموظفين وذلك بوضع مادة سامة.



## • البناقي «الهارب من جحيم» السجن العراقية لـ «الحياة»:

### عذبوني وصعقوني في 15 سجناً!

المصدر: جريدة الحياة السبت 23 شعبان 1435هـ - 21 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

المدينة المنورة - عناد العنبيبي

كشف السجن السعودي «الهارب» من السجن العراقية أحمد البناقي لـ «الحياة»، عن خطة هربه من سجن الموصل وحتى وصوله إلى السعودية برفقة زوجته وأبنائه الأربعة (سالم والجوري وعبدالكريم وعبدالرحمن).

وقال أحمد البناقي فور وصوله إلى السعودية فجر أمس (السبت) في مطار المدينة المنورة: «لا أكاد أصدق أنني في بلدي، بعد عامين من العذاب والجحيم في السجون العراقية، لقد نقلوني بين 15 سجنًا عشت فيها أنواع العذاب، على رغم عدم وجود تهمة موجهة لي سوى أنني أحمل الجنسية السعودية، لقد عذبوني بالصعق الكهربائي، كانوا يُشربوننا الماء البارد ثم يصعقوننا بالكهرباء».

ويضيف: «الثوار فتحوا لي باب العودة بعد أن اقتحموا سجن الموصل، تعمدت أن أكون في المناطق التي يسيطر عليها الثوار لكي لا أقع في قبضة الحكومة العراقية، قبل أن تتيسر أمور خروجي من العراق مروراً بسورية ثم الوصول إلى تركيا بحمد الله، وجهود سفارتي السعودية بالأردن وتركيا لا تتمن بعد وفقتهم معي لأعود إلى وطني وأنا وأسرتي». وكشفت مصادر مطلعة لـ «الحياة» أن البناقي وأسرتة وصلوا على متن الرحلة التابعة للخطوط التركية، بعد أن تسبب ضغط حجوزات الصيف في تأخير العودة إلى البلاد، قبل أن تتجح المساعي في إتمام الحجوزات في شكل نهائي فجر السبت إلى مطار الأمير محمد بن عبدالعزيز بالمدينة المنورة.

وتكفلت وزارة الداخلية بتوفير سكن بفندق «خمس نجوم» مجاور للحرم النبوي لـ «البناقي» وأسرتة المرافقة له، إضافة إلى عائلته القادمة من حفر الباطن لاستقباله، فيما عاش ذوو «البناقي» 24 ساعة من الانتظار المضاعف، نظير تغيير وجهة وصول ابنهم ثلاث مرات، قبل أن ينتقلوا من حفر الباطن إلى المدينة المنورة لاستقباله.

وقال عم السجين، صالح البناقي لـ «الحياة»: قطعنا أكثر من 1400 كيلو من حفر الباطن إلى المدينة المنورة لاستقبال ابنتنا وأسرتة، كانت ساعات عصيبة ومجهدّة، ولكن الخدمات التي وفرتها وزارة الداخلية ذلت الكثير من المصاعب، مضيفاً: «الشكر موصول إلى سفارتي السعودية في الأردن وتركيا وكذلك لجنة المعتقلين السعوديين بالرياض وخاصة المحامي ثامر البليهد».

وأوضح محامي المعتقلين السعوديين في العراق عبدالرحمن الجريس في حديث إلى «الحياة»، أن «البناقي» سيقم في فندق برفقة أسرته «موقتاً»، لإجراء الفحوص الطبية الشاملة له، بهدف الاطمئنان على صحته وأسرتة. وكانت «الحياة» كشفت خلال متابعتها في الأسبوع الماضي، عن هوية السجين الفار من سجون العراق أحمد البناقي، وخبر وصوله إلى تركيا برفقة أطفاله الأربعة.

يذكر أن السجين تم اعتقاله برفقة زوجته التي تحمل الجنسية السورية، وأطفاله إبان ذهابه إلى العراق قبل عامين من طريق رحلة جوية من الدوحة إلى مطار بغداد بهدف إيصال طفله (سالم) إلى طليقته (العراقية)، إلا أنه تم اعتقاله وإيداعه السجن في بغداد قبل أن ينقل إلى الموصل ويهرب منها في الفرار الجماعي بعد الأحداث الأخيرة في العراق.



## استحداث وحدة حقوق إنسان حد من التجاوزات

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140622/Con20140622707737.htm>

عكاظ (الباحة)

كشفت مصدر حسبة وعضو في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أن قرار الهيئة بإنشاء وحدة حقوق إنسان حد من تجاوزات بعض منسوبي الهيئة ومنع الاجتهادات، ما حفظ كرامة المقبوض عليهم والمتهمين وصان حقوقهم المكفولة شرعاً ونظاماً، لافتاً إلى أن أبرز أهداف تأسيس وحدة حقوق الإنسان العناية بكل الاعتبارات الشخصية للإنسان مواطناً أو مقيماً، مشيراً إلى أن عضو الهيئة جهة ضبط فقط وليس من حقه التحقيق مع المقبوض عليهم ولا تفتيش ممتلكاته الخاصة، ومنها أجهزته كالهاتف وغيره، لافتاً إلى أن الهيئة وضعت لمنسوبيها برنامجاً لدراسة اللغة الإنجليزية لتمكين الأعضاء من التخاطب مع كل الوافدين إلينا بلغاتهم.

وأوضح أن الهيئة ضبطت خلال عام ما يزيد عن 330 ألف واقعة في جميع المناطق، مسجلة نسبة أقل عن عام سابق في حدود 3 في المئة، مبدية سعادته والأعضاء أن 93 في المئة من القضايا انتهت بالتعهد والمناصحة، فيما أحيل 7 في المئة منها لجهات الاختصاص، مضيفاً أن منطقة مكة المكرمة سجلت أعلى نسبة في مؤشر قضايا الحسبة بنسبة 25 في المئة،

تلتهها الرياض 21 في المئة، والمنطقة الشرقية 14 في المئة، فيما سجلت منطقتا الباحة والحدود الشمالية نسبة 1 في المئة من إجمالي القضايا التي منها 61 قضية هروب فتيات من منازل أسرهن، و260 قضية قوادة ، و762 قضية جنس ثالث، فيما بلغ عدد السعوديين المضبوطين 94665، مقابل 254641 وافداً.



## القضاء يطالب بإحضار محام شهير بالقوة الجبرية

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140622/Con20140622707736.htm>

خالد الجابري (المدينة المنورة)  
قاضي التنفيذ في محكمة المدينة المنورة، بإحضار محام شهير بالقوة الجبرية، بعد أن رفض الحضور إلى المحكمة لمواجهة اتهامات بالاستيلاء على معدات تعود لمقاول تقدر قيمتها بعشرة ملايين ريال.  
وجاء في خطاب موجه لأمن المحكمة (حصلت «عكاظ» على نسخه منه): «نأمل إحضار المذكور بالقوة التنفيذية بأسرع وقت ممكن».  
وأوضحت مصادر قريبة من محكمة المدينة المنورة لـ«عكاظ» أن أمن المحكمة خاطب إدارة البحث والتحري بشرطة المدينة المنورة لإحضار المحامي المتهم بالقوة الجبرية نظراً لتغيبه عن جلسات سابقة.  
وبينت المصادر أن المحامي المتهم من حضور الجلسات أقام دعوى يطالب فيها بستة ملايين ريال قيمة عقود محاماة وشراء، اتضح للمحكمة أنها غير صحيحة، وعند رفض وكلاء المقاول دفع المبلغ بادر بالاستيلاء على المعدات الخاصة بمؤسسة المقاولات والتي تقدمت بشكوى إلى محكمة المدينة المنورة، غير أنه تهرب من حضور الجلسات، الأمر الذي جعل قاضي التنفيذ يصدر خطاباً للجهات المختصة طالبا القبض عليه وإحضاره بالقوة الجبرية.  
وعلمت «عكاظ» من مصادرها أن المحامي المطلوب زور بطاقات جمركية ونقلها باسمه تمهيدا لبيعها في الخارج، مشيرة إلى أنه يتواجد حالياً خارج المملكة.

يارا

## سيداو: حق المرأة في العيش الكريم

المصدر: جريدة الرياض السبت 23 شعبان 1435هـ - 21 يونيو 2014م

<http://www.alriyadh.com/946003>

### عبدالله بن بخت

تعد اتفاقية "سيداو" واحدة من أهم التجليات الإنسانية العظيمة التي انبثقت في القرن العشرين. رغم أنها تأخرت كثيراً إلا أن الوصول إليها يشكل مرحلة جديدة من مراحل تطور البشرية نحو مجدها السعيد.. الإنسان جاء إلى الدنيا حرّاً طليقاً يجوب البراري لا بحثاً عن الطعام ولكن بحثاً عن الذات أيضاً. اكتشف مبكراً أنه يختلف عن بقية الكائنات التي تسعى إلى جانبه، وأن الله أعطاه ميزة اسمها العقل.

كلما تقدم في الرقي تدنى دور العضلات وتنامي دور التفكير. من يصدق أننا اليوم على وشك أن نهجر الجسد نهائياً. تحولت أجسادنا إلى مادة للتسلية في الرياضة والإعلانات وغيرها. صرنا نعيش على قدر امتدادات عقولنا. يستطيع الفلاح اليوم أن يدير حقله المترامي من غرفة مكيفة بعد أن كان ينافس حيواناته في الكد والتعب. الفلاح في الواقع لا يجلس داخل غرفة بل داخل عقله، فعقله هو الذي صنع له هذا.

في الماضي كانت عضلات الإنسان مصدر قوته الوحيد. فاستضعف موفور العضلات ضعيفها. كانت الحياة تقوم على معيار القوة الجسدية. فراححت المرأة ضحية هذا القانون الحيواني. ومع التطور دخل العقل كمحرك إضافي، لكن العقل لم يقف عند تقديم عناصر القوة، بل رفض أن يقدم منتجاته خدمة لقانون القوة الذي قد فرض في زمن سيادة الجسد.

أهوال القرن العشرين الجسام نيهته لمآسي الاستعمار فاتجه بقدراته إلى حقل الأخلاق لوضع الإمكانيات الجديدة تحت سلطة الضمير. ضمناً ألا توظف قوى الشيطان الغاشمة منتجات العقل لخدمة القوة. تجربة الاستعمار كانت كافية ليتحرك العقل بوصفه عقلاً ويضع مصيره في يد الضمير.

صدر عن الأمم المتحدة ثلاثة بيانات تعد من أهم ما سنه الإنسان في تاريخه لصيانة روحه وبناء سعادته. الأول حقوق الإنسان. الثاني تحريم الرق، ثم توج العقل والضمير منتجاتهما العظيمة بما عرف اليوم باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: سيداو

في الماضي القريب كان فارق اللون بين الشعوب كافياً لتصنيف الإنسان إلى درجة الاسترقاق وهو ما نراه اليوم في فارق تركيب الجسد بين المرأة والرجل ليكون عذراً عند بعض الشعوب لاحتقار المرأة واسترقاقها المباشر وغير المباشر. حتى المتعة المتبادلة بين الرجل والمرأة عند اللقاء أصبحت متعة أحادية يمتلكها الرجل وحده. وبسبب من ضعف عضلاتها أيام الصيد والغزو تحولت المرأة إلى متاع. تأصل هذا في القوانين الموروثة إلى درجة أن ألحق بالقانون الإلهي فأصبحت محاكمته أو مجرد نقده ضرباً من التجديف. هذا ما دفع حراس الجمود والمستمرئين للرق في أيامنا هذه إلى إعلان الحرب على سيداو كما فعل أسلافهم الأذنون عندما أعلنوا الحرب على قانون إبطال الرق. كلهم الذين قاوموا إبطال الرق والذين يقاومون إعطاء المرأة حقوقها ينسبون ادعاءاتهم إلى قانون إلهي. نعلم أن العدالة تنتصر في النهاية. فكما أصبح الرق عاراً يخجل منه الإنسان، فقريباً عندما تبسط سيداو ضميرها على قوانين الدول عندئذ يصبح احتقار المرأة ومصادرة حقها في العيش الكريم عاراً أشد.

## خطرات

### ذوو الحاجات الخاصة لا معوقين

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 24 شعبان 1435هـ - 22 يونيو 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140622/Con20140622707787.htm>

#### بدر بن أحمد كريم

• أتمنى أن يعدل مجلس الشورى، «نظام رعاية المعوقين» إلى «نظام ذوي الحاجات الخاصة» فلم يعد المعوقون الآن عائلة على أنفسهم، أو عبئاً على مجتمعهم، بل أصبح لهم دور فعال في مجتمعهم، ثم إن منظمة الصحة العالمية، أقرت قبل سنوات مضت «نظام ذوي الحاجات الخاصة» ومن المستحسن أن تأخذ الجهة المختصة بهذه التسمية، في ضوء الاستفادة الكاملة من ذوي الحاجات الخاصة، ولأن لفظ «معوق» أصبح سبة في الجبين، ودور الجهة المختصة برعاية ذوي الحاجات الخاصة، لم يعد دوراً سلبيًا، بل إن بعضه يتمثل في التوعية المجتمعية.

\*\*\*

• الحديث عن ذوي الحاجات الخاصة، جاء في الأسبوع الأخير من شهر رجب الماضي، ومجلس الشورى، أكد اقتناعه بتشتت الخدمات المقدمة لذوي الحاجات الخاصة، وغياب مرجعية تضمن تلبية حاجاتهم، ولأن النظام الحالي - وفقاً لبعض أعضاء مجلس الشورى - «عاجز عن الوفاء، بحقوق ذوي الإعاقة، وتلبية حاجاتهم» فضلاً عن «تعثر المجلس الأعلى لهم، منذ خمسة عشر عاماً، بالصيغة المنصوص عليها، في المادة الثامنة من النظام القائم» إذا هناك دواع إنسانية، واجتماعية، ووطنية، تستدعي تعديل النظام وتطويره، أو تعديله، أو إصدار نظام جديد، يراعي المتغيرات التي يمر بها ذوو الاحتياجات الخاصة، يضع استثمارهم، والاعتماد عليهم ضمن أوليات المجتمع السعودي، ثم إن هناك ضرورة أيضاً لاستثمار الوعي المجتمعي بهذه الفئة، بعد معاناة طويلة ومريرة، مر بها ذوو الاحتياجات الخاصة.

## القضاء والعدالة

المصدر: جريدة المدينة الأحد 24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو 2014م  
[اضغط هنا](#)

### د. عبد العزيز حسين الصويغ

تعتبر العدالة قاعدة اجتماعية أساسية لاستمرار حياة البشر مع بعضهم البعض، فالعدالة محور أساسي في الأخلاق وفي الحقوق وفي كافة مناحي الحياة. ويُعرف العَدْل بأنه ما قام في النفوس أنه مستقيم، وهو ضد الجور، والعدل هو الحكم بالحق. ولا بد من الاعتراف أن هناك نقصاً كبيراً في ثقافتنا القانونية يقود في أغلب الأحيان إلى ضياع الكثير من الحقوق الخاصة والعامّة، الأمر الذي يؤدي إلى ارتكاب أخطاء قانونية يمكن أن تقود إلى الإضرار بالأفراد دون وعي منهم.

\*\*\*

هناك حاجة إذًا إلى زيادة الثقافة القانونية لدى أفراد المجتمع بفئاته المختلفة يسهم في حملهم على احترام القوانين والأنظمة وتجنب مخالفتها، كما أنه يؤدي إلى تقليل المنازعات والقضايا التي ترفع للجهات القضائية. ومن ناحية أخرى هناك ضرورة لتوعية المتقاضين بحقوقهم وواجباتهم عند المثول أمام القضاء، واحترام القاضي والمثول أمامه بما تستحقه من نصبة القضاء من هيبّة واحترام، حيث يلاحظ، خاصة في القضايا العائلية، تلاسن الزوجين أمام القاضي بشكل لا يتلاءم مع مجلس القاضي وهيبية القضاء.

\*\*\*

وهناك في القانون ما يُسمى بجريمة إهانة القضاء، وبينما لم أجد في بحثي عن هذه الجريمة نصّاً واضحاً في القانون السعودي يتناولها، فإن القانون المصري، على سبيل المثال، يقضي وفق المادة (133) على أنه "من أهان بالإشارة أو القول أو التهديد موظفًا عمومياً أو أحد رجال الضبط أو أي إنسان مكلف بخدمة عمومية أثناء تأدية وظيفته أو بسبب تأديتها؛ يُعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ستة أشهر أو بغرامة لا تتجاوز مائتي جنيه. فإذا وقعت الإهانة على محكمة قضائية أو إدارية أو مجلس أو على أحد أعضائها وكان ذلك أثناء انعقاد الجلسة تكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على ستة وغرامة لا تتجاوز خمسمائة جنيه".

\*\*\*

ولتقريب الصورة للقارئ الكريم فإن محاكمة الرئيس المصري المعزول محمد مرسي شهدت انفعالاً من مرسي حين صرخ في القاضي قائلاً: (أنت مين يا عم أنت عارف أنا مين.. أنا رئيس الجمهورية)، كما وصف قاعة المحكمة بـ"الزبالة"! هذا الكلام بمثابة إهانة للقضاء وقد كان بإمكان القاضي أن يُعاقبه عليه في حينه. بل كان من الواجب، كما أكد المستشار محمود حلمي الشريف، المتحدث الرسمي باسم نادي القضاة، أن تكون محاكمة الرئيس السابق مرسي بتهمة إهانة السلطة القضائية، رسالة إلى الجميع بأن القضاء يجب أن يتم احترامه كأننا من كان. لكن كان لحساسية المحاكمة وتربُّص بعض التيارات السياسية بما قد يصدر عن المحكمة تجاه الرئيس المعزول جعل القاضي يُمرّر كلام مرسي ويعتبره فورة غضب طارئة.

\*\*\*

وهكذا ففي الوقت الذي نعترف فيه بأن العلاقة بين القضاة والمترافعين تحتاج إلى أن تولي بعض العناية والاهتمام حتى تستقيم لصالح الطرفين، فمن المهم أن تقوم علاقة القضاة والخصوم، على أساس الثقة، فالقاضي يجب أن يكون حاكماً يعلم بعيداً عن الهوى، يعطي كل طرف الحق في قول ما يريد إثباتاً لدعواه أو نفياً لدعوى خصمه. لكن وفي كل الأوقات يجب



أن يكون للقاضي احترامه الواجب، فهو رمز العدالة، بغض النظر عن شخصه. فهو في النهاية يجتهد في أحكامه.. إذا أصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر.  
\* نافذة صغيرة:  
(إنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا.) (النساء: 58).

## حقوق الإنسان في العالم

## معايير حقوق الإنسان المسكوت عنها: إشكالية التنوع الثقافي

المصدر: جريدة الحياة السبت 23 شعبان 1435هـ - 21 يونيو 2014م

[اضغط هنا](#)

نايف معلا

حقوق الإنسان لم تعد تلك التي تعرفها كل أمة وفق مرجعيتها الفكرية والثقافية، بل أصبحت تحمل تعريفاً واحداً تردده كل أمة بلغتها الخاصة في إطار مبدأ «عالمية حقوق الإنسان»، وأصبح صوت من يعرفها مستنداً إلى قيمه نشازاً، وإن كان صوته جميلاً.

هذا هو واقع حقوق الإنسان في إطار المجتمع الدولي، وإن كنا نرى من الإنصاف والمنطق أن يكون لها مفهوم عام يستوعب ثقافات الأمم والشعوب التي تحمي حقوق الإنسان أو تساهم في ذلك، ومفاهيم محددة تخص كل أمة من تلك الأمم، تضيف إلى المفهوم العام أشياء ولا تنتقص منه شيئاً، وتكون تلك المفاهيم مدمجة في المعايير الدولية لحقوق الإنسان (إعلانات ومعاهدات حقوق الإنسان) التي صيغ معظم نصوصها وفق المنظور الغربي الثقافي والسياسي، وبذلك يتحقق فعلياً مبدأ «عالمية حقوق الإنسان» الذي هو في وضعه الراهن أقرب إلى الأحادية الثقافية والطوباوية منه إلى الاسم البراق الذي يحمله.

بعد الحرب العالمية الثانية التي وضعت أوزارها في 1945، تشكل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بصفته فرعاً من القانون الدولي العام، ليمثل إلى جانب القانون الدولي الإنساني مرجعية حقوق الإنسان القانونية التي يحتكم إليها العالم في السلم والحرب. وتمثل المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان قاعدة القانون الدولي لحقوق الإنسان الصلبة، إضافة إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 الذي يؤلُّ عن تلك الصكوك حجية من الناحية القانونية، ولكنه لا يقل عنها أهمية عنها، لكونه يمثل المنطلق الأساس الذي انطلق منه الإطار القانوني الدولي لحقوق الإنسان، ومصدر الإلهام في صوغ أكثر من 70 معاهدة، تُعنى بحقوق الإنسان، بل هناك من يرى أن العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان في شكل خاص، وما تبعهما من اتفاقات مختصة قد قننت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. كما أن الإعلان قد اكتسب أهمية لما وجده من اعتراف عالمي واسع، حيث ضمنت الكثير من الدول عدداً من مواده في دساتيرها، وترجم إلى أكثر من 398 لغة.

وعلى رغم ندرة النصوص التي تراعي مبدأ «التنوع الثقافي» في المعايير الدولية لحقوق الإنسان، فقد ظلت إلى وقت قريب في حكم المسكوت عنه من الأحكام، فرعاة تلك المعايير من بعض الدول الأطراف فيها، لا سيما الغربية، وآليات تنفيذها كاللجان التعاقدية، والإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان وغيرها، ما فتنوا ينادون بإعمال بعض الحقوق الواردة في تلك المعايير، كالحق في حرية التعبير، والحق في تكوين الجمعيات... على نحو مطلق وفق تصورهم، أو وفق ما يريدون، من دون أي اعتبار للنصوص القانونية التي قيدها بما يكفل عدم تأثر الحقوق الأخرى سلباً، بحجج، منها: عالمية حقوق الإنسان، وأسبقية حقوق الإنسان على السيادة الوطنية. ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل بدأت تطفو على السطح محاولات تعديل تلك النصوص بعد تمسك الكثير من الدول الأطراف بها، ومن ذلك ما أثارته المندوبة الأميركية السيدة روبل، في الجمعية العامة خلال المناقشات التي سبقت اعتماد قرار الجمعية الرقم 154/67 المؤرخ في 20 كانون الأول (ديسمبر) 2012، في عنوان «تمجيد النازية: عدم جواز ممارسات معينة تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب»، إذ صرحت بأن القرار لا يميز بين التعبير الهجومي الذي تنبغي حمايته، وبين الأفعال الهجومية من قبيل التمييز والعنف المدفوعين بالتعصب، والتي ينبغي حظرها، وأن حرية الأفراد في التعبير وتكوين الجمعيات ينبغي الدفاع عنها وبقوة، وإن كانت الأفكار هجومية، وطالبت بمنع الدول من الاحتجاج بالمادة 4 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري التي تضمنت حظر نشر الأفكار القائمة على التفوق العنصري أو الكراهية العنصرية، وعدم شرعية المنظمات التي تروج للتمييز العنصري... والمادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والتي حظرت أي دعاية للحرب

وأى دعوة للكراهية العنصرية أو القومية... الاحتجاج بهما من أجل تقييد حرية التعبير، أو إيجاد الأعذار لعدم اتخاذ تدابير فعالة. والمطالبة بمنع الاحتجاج بأي نص قانوني على الإطلاق، تعتبر مطالبة بتعطيل ذلك النص.

وعلى رغم أن هناك - فعلاً - دولاً تتخذ بعض المعايير القانونية ذريعة، لانتهاك حرية التعبير وإنشاء الجمعيات... إلا أن هذا الخطأ ينبغي ألا يعالج بخطأ أكبر، فترك تلك الحريات تُمارس على نحو مطلق، ضرره أكبر من الضرر المترتب عن تذرع هذه الدول بتلك المعايير لقمعها، هذا إذا سلمنا بموضوعية الرأي الأميركي. والغريب أن هذا القرار جعل أميركا تقف في الصف المقابل للصف الذي تقف فيه إسرائيل، إذ صوتت إسرائيل لمصلحة القرار، بينما صوتت أميركا ضده! وامتنعت دول الاتحاد الأوروبي عن التصويت لترضي الطرفين.

هذا أحد الشواهد الكثيرة التي تثبت أن المعسكر الغربي - على رغم هيمنة ثقافته على المعايير الدولية لحقوق الإنسان - لم يزل غير راضٍ عن بعض النصوص الواردة فيها، ويسعى جاهداً إلى دفع رعاة تلك المعايير إلى تعديلها، لتتفق تماماً مع ثقافته وسياسته. لذلك، فإنه إذا لم يكن هناك حراك فاعل مناوئ لتلك المساعي، فإن تلك المعايير - على رغم ندرة نصوصها التي تستوعب التنوع الثقافي - ستصبح هي ذاتها دساتير الدول الغربية، ومن ثم ستكون الدول الأطراف فيها بمنزلة مواطنين لتلك الدول.



## كاريكاتير



الرياض  
www.Alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الأحد  
24 شعبان 1435 هـ - 22 يونيو  
2014م

[http://www.alriyadh.com/  
946323](http://www.alriyadh.com/946323)

عكاظ  
www.okaz.com.sa

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 24  
شعبان 1435 هـ - 22 يونيو  
2014م

[http://www.okaz.com.sa/n  
ew/Issues/20140622/Cart  
oon201406225865.htm](http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140622/Cartoon201406225865.htm)